وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة أحمد بن يحي الونشريسي – تيسمسيلت

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

مالية عمومية

دروس مدعمة بأسئلة وتمارين تطبيقية

موجهة لطلبة السنة الثانية ليسانس

شعبة علوم اقتصادية

من إعداد: د/ بودالي بلقاسم

﴿ قَالَ ٱجْعَلْنِي عَلَىٰ خَزَآئِنِ ٱلْأَرْضِ ۖ إِنِّي حَفِيظٌ عَلِيمٌ ﴾

سورة يوسف – الآية 55

فهرس المحتويات

فهرس المحتويات

العنصر	رقم الصفحة
الفصل الأول :مدخل إلى علم المالية العامة	10
المبحث الأول :أهمية دراسة المالية العامة	11
المطلب الأول :ماهية الحاجات العامة	11
المطلب الثاني :أوجه الاختلاف بين النفقة العامة والنفقة الخاصة	12
المطلب الثالث :العلاقة بين المالية العامة والنظرية الاقتصادية	14
المبحث الثاني :تطور علم المالية العامة	16
المطلب الأول :علاقة المالية العامة بالعلوم الأخرى	16
المطلب الثاني :دور المالية العامة في الأنظمة المختلفة	19
تمارين	22
الفصل الثاني :النفقات العامة	25
المبحث الأول :ماهية النفقة العامة	27
المطلب الأول :مفهوم النفقة العامة	27
المطلب الثاني :مصدر النفقة العامة	28
المبحث الثاني :أنواع وتقسيمات النفقات العامة	30
المطلب الأول :أنواع النفقات العامة	30
المطلب الثاني :تقسيمات النفقات من حيث الغرض أو الأثر	31
المبحث الثالث :قواعد وحجم وأسباب تزايد النفقات العامة	35
المطلب الأول :قواعد الإنفاق العام	35
المطلب الثاني :أسباب تزايد النفقات العامة	36
المبحث الرابع :أهمية النفقات العامة	38
المطلب الأول :دور النفقات العامة	38
المطلب الثاني :هدف النفقات العامة	39
المطلب الثالث :آثار النفقات العامة	40
تمارين	42
الفصل الثالث :الإيرادات العامة	45

المبحث الأول :ماهية الإيرادات العامة	47
المطلب الأول :مفهوم الإيرادات العامة	47
المطلب الثاني :تطور الإيرادات العامة	48
المطلب الثالث :أنواع الإيرادات العامة	49
المطلب الرابع :معايير تقسيم الإيرادات العامة	50
المبحث الثاني :مصادر الإيرادات العامة	51
المطلب الأول :الإيرادات العامة من ممتلكات الدولة (الدومين)	52
المطلب الثاني : الإيرادات الادارية	53
المطلب الثالث :الإيرادات العامة من الضرائب	55
المطلب الرابع :أهداف الضريبة	59
المبحث الثالث :الآثار الاقتصادية للضريبة	60
المطلب الأول :أثر الضريبة على المتغيرات الاقتصادية الكلية	60
المطلب الثاني :أثر الضريبة على إعادة توزيع الدخل القومي	62
تمارين	64
الفصل الرابع :الموازنة العامة	72
المبحث الأول :مفاهيم عامة حول الميزانية العامة	74
المطلب الأول :تعريف الموازنة العامة وأهميتها	74
المطلب الثاني :عناصر الميزانية العامة	76
المبحث الثاني :قواعد ومبادئ الميزانية العامة	77
المطلب الأول :قواعد الميزانية العامة	77
المطلب الثاني :مبادئ الميزانية العامة	80
المبحث الثالث :دورة الميزانية العامة	82
المطلب الأول :مراحل إعداد وتحضير الميزانية العامة	82
المطلب الثاني :اعتماد الميزانية العامة وتنفيذها ومراقبتها	84
تمارين	88
قائمة المراجع	95

توطئة

تُعد المالية العامة أحد الركائز الأساسية التي تعتمد عليها الدولة في إدارة شؤونها الاقتصادية والاجتماعية، من خلال تنظيم الموارد العامة وتوجيه الإنفاق بما ينسجم مع أهداف السياسات الوطنية. وتختلف هذه الأداة من دولة إلى أخرى تبعًا للطبيعة السياسية والاقتصادية والاجتماعية السائدة، فضلاً عن تأثرها المباشر بالتغيرات في البيئة الاقتصادية العالمية.

يهدف تدريس مقياس المالية العامة إلى تمكين الطالب من فهم الإطار النظري والعملي لهذه الأداة الحيوية،باعتبارها جزءًا لا يتجزأ من تخصصه،وذلك من خلال تحليل تطورها التاريخي،وآليات عملها،ودورها في تحقيق التوازن الاقتصادي والاجتماعي. كما يُمكّنه هذا المقياس من إدراك العلاقة بين الإيرادات العمومية ومصادرها،وطبيعة توزيع النفقات،وآليات توظيفها لتحقيق الأهداف التنموية،بما في ذلك استقرار الاقتصاد الكلي وتعزيز العدالة الاجتماعية.

ومن خلال هذا المساق يتمكن الطالب من اكتساب أدوات تحليل الميزانية العامة وفهم أبعادها المختلفة،سواء من خلال دراستها في سياقها الزمني،أو بمقارنتها مع تجارب دول أخرى،مما يعزز قدرته على تقييم السياسات المالية وتفسير نتائجها على مستوى الدولة والمجتمع.

الفصل الأول:

مدخل إلى علم المالية العامة

مقدمة

تُعد المالية العامة فرعًا حيويًا من فروع العلوم الاقتصادية، لما لها من ارتباط وثيق بكافة مجالات النشاط الاقتصادي والاجتماعي للدولة. فهي تمثل الإطار النظري والتطبيقي الذي من خلاله تُدار الموارد المالية العامة، وتُنظم أوجه الإنفاق العام بما يضمن تحقيق الأهداف الكبرى للسياسة الاقتصادية والاجتماعية، مثل تحقيق العدالة الاجتماعية، ودعم التنمية الاقتصادية، وضمان استقرار الاقتصاد الكلي.

وقد تطور علم المالية العامة عبر مراحل تاريخية متعددة، تأثر خلالها بتحولات عميقة في بنية الدولة ووظائفها. ففي ظل الدولة الحارسة الكلاسيكية، اقتصر دور المالية العامة على تحصيل الضرائب بالحد الأدنى وتمويل الخدمات السيادية كالدفاع والقضاء، حيث كان ينظر إلى تدخل الدولة في الاقتصاد نظرة سلبية. غير أن هذا المفهوم بدأ يتغير مع ظهور الأزمات الاقتصادية الكبرى، خاصة أزمة 1929، مما دفع الأنظمة الاقتصادية إلى تبني أدوار أكثر فاعلية للدولة، لاسيما من خلال الإنفاق العام والتحكم في الإيرادات، وهو ما رسخ مكانة المالية العامة كأداة تدخلية فعالة في إدارة الشأن الاقتصادي والاجتماعي.

إن التوسع في وظائف الدولة، وازدياد حاجيات المجتمع، وتحول مفهوم الدولة من مجرد جهاز أمني إلى جهاز خدماتي وتنموي، أفرز تحديات جديدة في إدارة المال العام، تتطلب فهما دقيقًا لمفاهيم المالية العامة وآلياتها، بما يضمن الاستغلال الأمثل للموارد، وترشيد الإنفاق، وضمان العدالة في توزيع الأعباء والفوائد بين مختلف فئات المجتمع.

وبهذا المعنى، لم تعد المالية العامة تقتصر على الجوانب المحاسبية أو التقنية البحتة، بل أصبحت تشمل أبعادًا اقتصادية وسياسية واجتماعية، تجعل منها أداة استراتيجية في رسم السياسات العمومية وتقييم أدائها. فهي تعنى بالإيرادات العامة ومصادرها، سواء كانت ضريبية أو غير ضريبية، وبالنفقات العامة وتصنيفاتها وآثارها، إلى جانب الموازنة العامة وقواعدها، والدين العام كأداة تمويلية ومؤشر على صحة المالية العمومية.

وعليه، يأتي هذا الفصل التمهيدي لتقديم مدخل شامل إلى علم المالية العامة، من خلال التطرق إلى تعريفه، وبيان تطوره التاريخي، وتحديد أهميته ووظائفه، مع إبراز علاقته بالعلوم الأخرى، وذلك بهدف تمكين الطالب من

استيعاب الإطار النظري العام لهذا الحقل المعرفي، تمهيدًا للخوض في تفاصيله التقنية والوظيفية في الفصول اللاحقة.

المبحث الأول: أهمية دراسة المالية العامة

تحظى المالية العامة بأهمية متزايدة سواء في الاقتصادات التقليدية أو الحديثة، نظراً لدورها المحوري في تحقيق التوازن بين متطلبات التنمية وضرورات الاستقرار الاقتصادي والاجتماعي. فهي تمثل الأداة التي تعبّر من خلالها الدولة عن خياراتها في تعبئة الموارد وتوزيعها بما يخدم الصالح العام. غير أن فهم هذه الوظيفة يقتضي أولاً الإلمام بمفاهيم أساسية، على رأسها طبيعة الحاجات العامة وتمييزها عن الحاجات الفردية.

المطلب الأول: ماهية الحاجات العامة

تُعد الحاجات الإنسانية المحرك الأساسي للنشاط الاقتصادي، حيث يسعى الإنسان باستمرار إلى إشباع رغباته المتزايدة في ظل محدودية الموارد المتاحة. وتتمثل جوهر المشكلة الاقتصادية في هذه الندرة، ما يفرض على الأفراد والمجتمعات اتخاذ قرارات تخص تخصيص الموارد وتحديد الأولويات، وهو ما يعرف في الاقتصاد بمفهوم تكلفة الفرصة البديلة.

وتنقسم الحاجات إلى نوعين رئيسيين:

- **الحاجات الفردية** :وهي التي يسعى الفرد إلى إشباعها بشكل شخصي، مثل الحاجة إلى الغذاء، الملبس، والسكن، وتُشبع غالباً عبر السوق ووفقاً لقدرة الفرد الشرائية.
- **الحاجات العامة** :وهي تلك التي تتعلق بمجموع أفراد المجتمع ولا يمكن إشباعها بشكل فردي، مثل الأمن، العدالة، الصحة العمومية، البنية التحتية، والتعليم. وتتميّز هذه الحاجات بعدم قابليتها للتجزئة، أي أنه لا يمكن تقديمها لفرد دون أن يستفيد منها الآخرون كذلك، وهو ما يجعل تدخل الدولة ضرورياً لتلبيتها من خلال الإنفاق العام.

بناءً على ذلك، تُعرف الحاجات العامة بأنها تلك التي تتولى السلطات العمومية إشباعها، انطلاقاً من مسؤولياتها في تسيير الشأن العام، وهو ما يميزها عن الحاجات الفردية التي تُلبى في إطار العلاقات الاقتصادية الخاصة.

المطلب الثاني: أوجه الاختلاف بين النفقة العامة والنفقة الخاصة

تُعد النفقة، بوجه عام، أداة مالية تُستخدم لتلبية حاجات متعددة، غير أنّ التمييز بين النفقة العامة والنفقة الخاصة يُعدّ أمرًا جوهريًا لفهم طبيعة النشاط الاقتصادي في الدولة، وحدود تدخلها في الحياة الاقتصادية. فرغم اشتراكهما في كون كلٍّ منهما يُمثل إنفاقًا لمبلغ مالي من أجل تحقيق هدف معين، إلا أنّ كل نوع منهما يرتبط بإطار قانوني واقتصادي مختلف يعكس الغاية من الإنفاق وطبيعته والجهة القائمة عليه. ويُعد التمييز بين النفقة العامة والخاصة أمرًا ضروريًا لفهم الأسس التي يقوم عليها التنظيم المالي للدولة، وهو ما يستدعي الوقوف على أوجه الاختلاف بينهما من حيث الخصائص، الأهداف، الجهات المنفقة، وطبيعة المستفيدين.

أولاً: تعريف المالية العامة

تُعرف المالية العامة بأنها ذلك الفرع من فروع العلوم الاقتصادية الذي يهتم بدراسة الأنشطة المالية التي تقوم بها الدولة والهيئات العمومية، في سبيل تعبئة الموارد المالية وتخصيصها لإشباع الحاجات العامة، بما يحقق المصلحة العامة ويساهم في الاستقرار والنمو الاقتصادي والاجتماعي[1].

وقد عرفها الفقيه الفرنسي *غاستون* جيز بأنها: مجموعة القواعد التي ينبغي على الحكومات والهيئات العامة اتباعها في تحديد النفقات العمومية وتأمين الموارد اللازمة لتغطيتها، مع توزيع الأعباء المالية بعدالة بين أفراد المجتمع".

أما في المفهوم الحديث، فتمثل المالية العامة مجموعة المبادئ التي تنظم سلوك الدولة المالي، وتُعنى بدراسة النفقات العامة، الإيرادات العامة، والميزانية العامة، والعلاقات المتبادلة بينها في إطار السياسة الاقتصادية الكلية.

ثانياً: أوجه الاختلاف بين النفقة العامة والنفقة الخاصة

رغم أن كلًا من المالية العامة والمالية الخاصة يتعاملان مع عمليات الإنفاق والإيراد، إلا أن بينهما اختلافات جوهرية من حيث الطبيعة، الأهداف، والوسائل. ويمكن حصر أبرز أوجه التمايز فيما يلي:

[1] محمد حين الوادي، **المالية العامة والنظام المالي في الإسلام**، دار المسيرة للنشر والتوزيع و الطباعة ،الاردن، ص25

1 من حيث الهدف:

- **في المالية الخاصة،** يسعى الفرد أو المؤسسة إلى تعظيم الربح الشخصي، حيث تُوجَّه النفقات نحو استثمارات أو مشتريات تضمن أقصى منفعة ممكنة مقابل ما يُدفع.
- **أما في المالية العامة،** فإن الدولة تُنفق لتحقيق منافع جماعية كالأمن، العدالة، الصحة، والتعليم، حتى وإن لم يكن لهذا الإنفاق عائد مالي مباشر. وقد تتحمل الدولة عجزًا ماليًا متوقعًا مقابل تحقيق أهداف سياسية، اجتماعية أو اقتصادية، تعود بالنفع على المجتمع ككل.

2 من حيث طرق الحصول على الإيرادات:

- **في القطاع الخاص،** تُكتسب الإيرادات من خلال النشاط الاقتصادي الإرادي، كبيع السلع والخدمات أو تقديم خدمات استشارية، وكل ذلك يخضع لمنطق السوق والمنافسة.
- **في القطاع العام،** تتحصل الدولة على إيراداتها بفضل سلطاتها السيادية، مثل فرض الضرائب، إصدار القروض، واللجوء إلى الرسوم الإجبارية. كما يمكن أن تمارس أنشطة اقتصادية مماثلة للقطاع الخاص، إلا أنها تخضع لأهداف غير ربحية[2].

3 من حيث أسلوب إعداد الميزانية:

- **القطاع الخاص** يُحدد أولا حجم الإيرادات المتوقعة، ثم يبني على أساسها خطط الإنفاق والاستثمار.
- **أما الدولة،** فتبدأ بتقدير النفقات الضرورية لتسيير المرافق العامة، ثم تبحث عن الموارد الكافية لتغطية هذه الحاجات، مما قد يؤدي إلى عجز أو فائض في الميزانية حسب الوضع الاقتصادي والسياسات المتبعة.

ومنه نستنتج إن الفروقات بين المالية العامة والخاصة لا تعني عزلهما عن بعضهما البعض، بل إن كلا المجالين يشتركان ضمن نفس الإطار الاقتصادي الوطني. فالمالية العامة تؤثر في النشاط الاقتصادي الكلي عبر النفقات والإيرادات العامة، في حين تتأثر المالية الخاصة بالسياسات المالية العامة من خلال الضرائب والدعم والبرامج الاقتصادية. وهذا التفاعل المستمر يخلق ما يُعرف بالدورة المالية، التي تُعد جزءاً من الدورة الاقتصادية الشاملة، وتشكل محورًا أساسياً لفهم كيفية اشتغال الاقتصاد الوطني.

[2] عبد المنعم فوزي:"**المالية العامة و السياسة المالية**، دار النيضة العربية للطباعة والنشر، بيروت، ص.16

المطلب الثالث: العلاقة بين المالية العامة والنظرية الاقتصادية

لقد ارتبط تطور المالية العامة بشكل وثيق بتطور الفكر الاقتصادي، حيث عرفت هذه العلاقة تحوّلات جوهرية تبعًا لتغير المفاهيم الاقتصادية السائدة في كل مرحلة زمنية. ففي ظل المدرسة الكلاسيكية، ساد اعتقاد بأن النظام الاقتصادي قادر على تحقيق التوازن الذاتي دون تدخل الدولة، وهو ما انعكس مباشرة على دور المالية العامة آنذاك.

1 التصور الكلاسيكي: التوازن التلقائي للأسواق

انطلق المفكرون الكلاسيكيون، أمثال آدم سميث ودافيد ريكاردو وجون باتيست ساي، من فرضية أن الاقتصاد يتمتع بقدرة ذاتية على تحقيق التوازن التام، وذلك من خلال ما يُعرف بـ"قانون ساي للأسواق"، الذي ينص على أن" :كل عرض يخلق طلبًا مكافئًا له".

بناءً على هذا القانون، فإن الإنتاج (أي العرض) يولد تلقائيًا الدخل اللازم لشراء هذا الإنتاج (أي الطلب). وبالتالي، فإن حالات الكساد أو التضخم، بحسب هذا التصور، ما هي إلا ظواهر مؤقتة يمكن للسوق أن يتجاوزها ذاتيًا من خلال آلية الأسعار. فعلى سبيل المثال:

- إذا حدث كساد بسبب فائض في العرض، فإن الأسعار ستنخفض تلقائيًا، ما يؤدي إلى تحفيز الطلب مجددًا.
- أما في حالة التضخم الناتج عن قلة العرض، فإن ارتفاع الأسعار سيؤدي إلى كبح الطلب ليتلاءم مع العرض المتاح.

وبذلك، لا يرى الكلاسيك ضرورة لتدخل الدولة أو دورًا جوهريًا للمالية العامة، إذ إن السوق قادر على تصحيح اختلالاته دون الحاجة إلى أدوات مالية أو سياسية خارجية.

2 التحول في الفكر المالي: المالية العامة كأداة للتوازن الاقتصادي

غير أن الأزمات الاقتصادية الكبرى، وعلى رأسها أزمة الكساد العظيم (1929)، كشفت محدودية النظرية الكلاسيكية، وأكدت على الحاجة الملحة لتدخل الدولة لضبط النشاط الاقتصادي. ومن هنا، برزت نظرية جون ماينارد كينز، التي شكلت ثورة في الفكر الاقتصادي الحديث، وأعادت تعريف دور المالية العامة في الحياة الاقتصادية والاجتماعية[3]. وقد أصبح يُنظر إلى المالية العامة على أنها:

- أداة لتحقيق التوازن الاقتصادي الكلي.
- وسيلة فعّالة لتحفيز النمو ومواجهة الركود والبطالة.
- آلية لإعادة توزيع الدخل والثروة بشكل عادل بين أفراد المجتمع.
- وسيلة لضمان استخدام أمثل للموارد الوطنية وتوجيهها نحو الحاجات الأكثر أولوية.

3 إيرادات الدولة كمتغيرات اقتصادية فعالة:

لم تعد إيرادات الدولة تُنظر إليها كمجرد مصادر لتمويل النفقات، بل تحوّلت إلى أدوات كمية ذات طابع مالي تُستخدم ضمن السياسة المالية لتحقيق أهداف اقتصادية كلية، مثل:

- مكافحة التضخم أو الركود،
- تكوين احتياطيات مالية لمواجهة الأزمات أو النفقات غير المتوقعة،
- دعم الاستثمار العمومي لتحقيق التنمية،
- وإعادة توزيع الموارد من خلال الإنفاق الاجتماعي.

4 التكامل بين المالية العامة والنظام الاقتصادي:

أصبح من المسلّم به اليوم أن النظام المالي للدولة لا يمكن فصله عن السياق الاقتصادي والاجتماعي العام، إذ يشكل جزءًا لا يتجزأ من منظومة السياسة الاقتصادية الكلية .فالظاهرة المالية، سواء تعلق الأمر بالإيرادات أو

[3] خالد شحادة الخطيب واحمد زحير شامية:" **أسس المالية العامة**"، دار وائل للنشر ،الأرين،2005، ص:28.

النفقات أو العجز أو الدين العام، لا تُفهم إلا في إطار الظاهرة الاقتصادية العامة، وبالتالي فهي تخضع لقواعد التحليل الاقتصادي الكلي.

وكخلاصة لهذا المطلب نستخلص أن تطور المالية العامة يعكس تطور الفكر الاقتصادي ذاته. فبعد أن كانت أداة ثانوية في ظل الفكر الكلاسيكي، أصبحت في الفكر الحديث وسيلة مركزية للتخطيط والتوجيه الاقتصادي والاجتماعي .ولهذا، فإن فهم العلاقة بين المالية العامة والنظرية الاقتصادية يُعد أساسيًا لفهم وظائف الدولة الحديثة وآليات تدخلها في الاقتصاد لضمان العدالة والاستقرار والنمو.

المبحث الثاني: تطور علم المالية العامة

شهد علم المالية العامة تطورًا كبيرًا عبر الزمن، تماشياً مع التحولات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية التي عرفتها المجتمعات. ولم يعد هذا العلم يقتصر فقط على مجرد حصر الإيرادات وتقدير النفقات، بل أصبح يشكّل إحدى الأدوات الأساسية التي تعتمدها الدولة لتحقيق أهدافها الاقتصادية والاجتماعية. ونظرًا لطبيعة نشاطه، فإن علم المالية العامة يتقاطع مع عدد من العلوم الأخرى، مما يعكس طابعه المركّب والمتعدد التخصصات.

المطلب الأول: علاقة المالية العامة بالعلوم الأخرى

يعرف العلم بكونه بحثًا منهجيًا ومنظمًا يهدف إلى فهم الظواهر وتحليلها وفق قواعد عقلانية. وانطلاقًا من هذا التعريف، فإن المالية العامة تُعد علمًا بالمعنى الدقيق للكلمة، لأنها تسعى إلى تحديد القوانين التي تحكم الظاهرة المالية، وتفسير أسبابها ونتائجها، بهدف توجيهها لخدمة المصلحة العامة. ونتيجة لذلك، فإنها ترتبط ارتباطًا وثيقًا بعدة علوم اجتماعية وإنسانية، من أبرزها:

أولاً: علاقة المالية العامة بعلم الاقتصاد

تُعد العلاقة بين علم المالية العامة وعلم الاقتصاد من أقوى الروابط العلمية، إذ يتشاركان في الهدف المتمثل في تحقيق الاستخدام الأمثل للموارد المحدودة لإشباع حاجات غير محدودة.

- تعتمد المالية العامة على نظريات الاقتصاد الجزئي والكلي في فهم سلوك الفاعلين الاقتصاديين، وتحليل تأثير الأدوات المالية على المتغيرات الاقتصادية الكبرى مثل :الدخل القومي، مستوى التوظيف، الاستهلاك، والاستثمار.
- كما أن الإيرادات الضريبية والنفقات العامة تتأثر مباشرة بالأوضاع الاقتصادية، إذ تؤدي حالة الكساد إلى رفع النفقات وتخفيض الضرائب، بينما يتطلب التضخم تقليص الإنفاق وزيادة الإيرادات.

ومن هنا يمكن القول إن علم المالية العامة يُعد جزءًا لا يتجزأ من علم الاقتصاد، خاصة من حيث دوره في تحقيق التوازن الاقتصادي وتحفيز النمو.

ثانيًا: علاقة المالية العامة بالعلوم الاجتماعية والسياسية

تظهر العلاقة بين المالية العامة والعلوم الاجتماعية من خلال:

- أثر النظام الاجتماعي في تحديد السياسات المالية، حيث تتباين أهداف وأدوات المالية العامة باختلاف طبيعة البنية الاجتماعية، ودرجة التفاوت الطبقي، ومستوى التنمية.
- كما تلعب المالية العامة دورًا مهمًا في إعادة توزيع الدخل وتحقيق العدالة الاجتماعية، وهي أهداف ذات طابع اجتماعي بالأساس.

أما من الناحية السياسية:

- فالمالية العامة تُستخدم كوسيلة لتنفيذ السياسات العمومية، وتختلف أدواتها حسب طبيعة النظام السياسي (ديمقراطي، سلطوي)....
- كما أن حجم الميزانية وتوزيعها يعكسان اختيارات الدولة السياسية والاجتماعية.

بالتالي، فالمالية العامة ليست مجرد أداة اقتصادية، بل تُعد وسيلة تنفيذية للنظام السياسي والاجتماعي القائم.

ثالثًا: علاقة المالية العامة بعلم القانون

ترتبط المالية العامة بالقانون من خلال ما يُعرف بـ التشريع المالي، الذي يُعد فرعًا من فروع القانون العام، ويشتمل على:

- القواعد المنظمة لإعداد الميزانية العامة، تنفيذها، والرقابة عليها.
- النصوص الدستورية التي تحدد اختصاصات السلطات التشريعية والتنفيذية فيما يتعلق بالضرائب والقروض.

كما يُستعان بالقانون الإداري في تسيير المؤسسات والمرافق العمومية التي تُنفذ من خلالها السياسات المالية، مثل :مديريات الضرائب، الجمارك، الميزانية ...إلخ. بالتالي، فإن المالية العامة تستمد شرعيتها وتنظيمها من الإطار القانوني الذي يحكمها.

رابعًا: علاقة المالية العامة بعلم الإحصاء والمحاسبة

يُعد القياس الكمي عنصرًا أساسيًا في التحليل المالي، لذلك فإن المالية العامة تعتمد على:

- المحاسبة في ما يخص إعداد الحسابات العامة، جرد الأصول والخصوم، تحليل الأرباح والخسائر، وتنظيم الميزانية.
- كما تعتمد على الإحصاء في جمع وتحليل البيانات المتعلقة بالدخل القومي، توزيع السكان، معدلات البطالة، التفاوت الطبقي... وهي معطيات أساسية في رسم وتوجيه السياسات المالية.

إن الأدوات الكمية تُسهّل اتخاذ القرارات المالية الرشيدة، كما تساعد في تقييم الأداء المالي ومتابعة تنفيذ السياسات العمومية.

إن علم المالية العامة لم يعد مجرد تقنية لإعداد الميزانيات أو وسيلة لتغطية النفقات، بل أصبح علمًا شاملاً تتقاطع فيه التخصصات المختلفة من اقتصاد، قانون، اجتماع، سياسة، وإحصاء. ويُعد هذا التكامل المعرفي شرطًا أساسيًا لفهم أعمق للظاهرة المالية وتحقيق أهداف الدولة في العدالة الاجتماعية والتنمية الاقتصادية.

المطلب الثاني: دور المالية العامة فى الأنظمة المختلفة

عرفت المالية العامة عبر العصور تطورات جوهرية، واكبت من خلالها التحولات السياسية والاقتصادية والاجتماعية التي طرأت على المجتمعات. وقد تميز هذا التطور بمرور المالية العامة عبر ثلاث مراحل رئيسية، لكل مرحلة خصائصها وأهدافها ودورها في إدارة الشأن الاقتصادي.

أولًا: مرحلة الدولة الحارسة (المرحلة الكلاسيكية)

ظهرت هذه المرحلة في ظل الفكر الاقتصادي الكلاسيكي الذي ساد خلال القرنين الثامن عشر والتاسع عشر، حيث كانت الدولة تُعرف بدورها المحدود، القائم على حماية النظام العام، والدفاع الوطني، والعدالة، دون التدخل في النشاط الاقتصادي. وقد استندت المالية العامة في هذه المرحلة إلى ثلاث مبادئ أساسية[4]:

1. **الحد من النفقات العامة** :اقتصرت الدولة على تمويل الوظائف السيادية الأساسية، بهدف تخفيف العبء المالي عن المواطنين من خلال تقليص الإنفاق العام إلى الحد الأدنى.
2. **توازن الميزانية** :كان من الضروري أن تتطابق النفقات مع الإيرادات، دون اللجوء إلى الاستدانة أو إصدار النقود، وهو ما جعل الضرائب المصدر الأساسي والمفضل للتمويل.
3. **حيادية المالية العامة** :اعتُبرت الدولة بمثابة حكم محايد في الاقتصاد، فلا تتدخل في العلاقات الاقتصادية بين الأفراد، ولا تؤثر في توازن السوق، بل تكتفي بتنظيم الحدود الدنيا اللازمة لضمان استقرار النظام العام.

ثانيًا: مرحلة الدولة المتدخلة (ما بعد الكساد الكبير)

برزت هذه المرحلة عقب الأزمة الاقتصادية العالمية سنة 1929، والتي كشفت عن قصور النموذج الكلاسيكي في مواجهة الأزمات. وقد أدى ذلك إلى بروز الفكر الكينزي الذي نادى بتوسيع تدخل الدولة في الاقتصاد من أجل استعادة التوازن وتحقيق التوظيف الكامل.

أصبحت المالية العامة أداة رئيسية في توجيه الاقتصاد الوطني من خلال:

[4] محمد عباس محرزي، **اقتصاديات المالية لعامة**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2005، ص:32-17،

- **رفع مستوى الإنفاق العمومي** لتحفيز الطلب الفعال وتشجيع الاستثمار.
- **إعادة النظر في قاعدة توازن الميزانية**، حيث سُمح بالعجز المؤقت لتفعيل النشاط الاقتصادي.
- **تحول المالية العامة من أداة محايدة إلى أداة فعالة** للتأثير في الدورة الاقتصادية، وإعادة توزيع الدخل وتحقيق العدالة الاجتماعية.

كما تعزز دور الدولة في فترات الحرب، إذ اتجهت إلى التحكم الكلي في الموارد والنشاطات الاقتصادية، ضمن ما يُعرف بـ"اقتصاد الحرب"، وهي تجربة رسخت أهمية التدخل العمومي في الاقتصاد.

ثالثًا: مرحلة الدولة العصرية (النموذج الحديث)

مع النصف الثاني من القرن العشرين، وخصوصًا في الدول المتقدمة، تطور دور المالية العامة إلى نموذج أكثر شمولية وتعقيدًا، نتيجة لتوسع مهام الدولة وازدياد الحاجات الاجتماعية والاقتصادية للمجتمع. واتسعت المالية العامة لتشمل جوانب التنمية الاقتصادية، دعم القطاعات الاجتماعية، وتحقيق التوازن بين الفئات الاجتماعية.

1 **في الدول المتقدمة:** أصبح تدخل الدولة يُمارس وفق نوعين رئيسيين:

- **التدخل الموازن (الاستباقي)** :ويظهر في السياسات المالية المضادة للتقلبات الاقتصادية، حيث تعمل الدولة على زيادة الإنفاق وخفض الضرائب في حالات الركود، والعكس في حالات التضخم، بما يساهم في استقرار النشاط الاقتصادي.
- **التدخل التصحيحي (الهيكلي)** :يستهدف تقليص الفجوات القطاعية والاجتماعية، من خلال تقديم الدعم للقطاعات الاقتصادية الضعيفة، وتوجيه النفقات نحو الفئات الهشة، وذلك عبر برامج الدعم، الإعانات، والتجهيزات العمومية.

في هذا الإطار، لم تعد الميزانية العامة مجرد أداة محاسبية، بل أصبحت وسيلة تخطيطية توظف لتحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية والبيئية للدولة.

2 **في الدول النامية:** تواجه المالية العامة في الدول السائرة في طريق النمو مجموعة من التحديات، من أبرزها محدودية الموارد المالية، ضعف القاعدة الضريبية، نقص الكفاءات، وتفاقم الضغوط الديمغرافية والاجتماعية. ورغم وفرة الموارد الطبيعية، فإن هذه الدول كثيرًا ما تقع تحت تأثير تقلبات الأسواق العالمية، خاصة مع اعتمادها الكبير على تصدير المواد الأولية. وفي هذا السياق، تلعب المالية العامة دورًا محوريًا في:

- **تمويل مشاريع البنية التحتية** وتحفيز الاستثمار العمومي في ظل غياب مبادرات قوية من القطاع الخاص.
- **تحقيق الحد الأدنى من التماسك الاجتماعي** من خلال الإنفاق الاجتماعي الموجه نحو قطاعات التعليم، الصحة، والإسكان.
- **مواجهة العجز التنموي** بالاعتماد على القروض والمساعدات الدولية، في ظل محدودية الموارد الذاتية.

وتتميز هيكلة المالية العامة في هذه الدول بارتفاع مستوى النفقات العامة مقارنة بالإيرادات، ما يفرض تحديات متواصلة تتعلق بتحقيق التوازن والاستدامة المالية.

تُظهر المراحل الثلاث لتطور المالية العامة أن هذا العلم لم يكن جامدًا أو معزولًا عن التحولات الكبرى، بل تطور بشكل تراكمي ليتلاءم مع حاجات كل مرحلة. فبينما اتسمت المالية الكلاسيكية بالحياد والجمود، جاءت المالية الكينزية لتمنحها بعدًا ديناميكيًا وتدخليًا، لتتحول في العصر الحديث إلى أداة مركزية للتخطيط والتوجيه الاقتصادي والاجتماعي، تختلف في تطبيقاتها وعمقها بحسب مستوى تطور الدول ونظمها الاقتصادية.

وختاما لها الفصل يمثل علم المالية العامة حجر الزاوية في بناء السياسات الاقتصادية للدولة، لما له من تأثير مباشر في توجيه الموارد العامة وتحقيق التوازن بين الاستقرار الاقتصادي والعدالة الاجتماعية. ومن خلال التطرق إلى مفاهيم الحاجات العامة والخاصة، والتمييز بين النفقات العامة والخاصة، والعلاقة الوطيدة بين المالية العامة والنظرية الاقتصادية، يتضح أن هذا العلم لم يعد مجرد أداة لتدبير الأموال العمومية، بل أصبح جزءًا لا يتجزأ من منظومة الدولة الحديثة وأحد أعمدتها الأساسية في مواجهة التحديات الاقتصادية والاجتماعية.

كما أن تطور علم المالية العامة تاريخيًا، وارتباطه بالأنظمة الفكرية والسياسية المتعاقبة، يعكس مدى تأثره وتفاعله مع المحيط الخارجي، مما يُبرز أهميته كعلم حيّ وديناميكي. وإدراك هذا التراكم النظري والتاريخي يُشكل ضرورة لفهم الواقع المالي للدول، خاصة في ظل التحولات الاقتصادية العميقة التي يشهدها العالم اليوم.

تطبيقات الفصل الاول

التمرين الأول:

اشرح الفرق الجوهري بين الحاجات العامة والحاجات الخاصة، مع بيان أثر هذا الفرق على تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي.

الإجابة النموذجية:

الحاجات الخاصة هي تلك التي يسعى الفرد لإشباعها بمفرده مثل الغذاء والمسكن، ويمكن تلبيتها عن طريق السوق والقدرة الشرائية. أما الحاجات العامة فهي تهم المجتمع ككل، مثل الأمن والدفاع والتعليم، ولا يمكن إشباعها من خلال آليات السوق لأنها غير قابلة للتجزئة ولا يُستبعد الأفراد من الاستفادة منها. هذا الفرق يبرر تدخل الدولة، لأنها الجهة الوحيدة القادرة على تمويل وتوفير هذه الخدمات من خلال الإنفاق العام، لتحقيق العدالة الاجتماعية والكفاءة الاقتصادية.

التمرين الثاني: اختر الإجابة الصحيحة

1. **أي من العبارات التالية يُمثل وظيفة أساسية للمالية العامة؟**
   أ) تنظيم التجارة الدولية
   ب) تحقيق الربح الأقصى للدولة
   ج) إشباع الحاجات العامة للمجتمع
   د) توفير فرص للاستثمار الخاص
   ✔**الإجابة الصحيحة** :ج) إشباع الحاجات العامة للمجتمع

2. **يُعد فرض الضرائب من أدوات:**
   أ) المالية الخاصة
   ب) السياسة النقدية
   ج) المالية العامة
   د) التجارة الخارجية
   ✔**الإجابة الصحيحة** :ج) المالية العامة

3. **في ظل الفكر الكلاسيكي، كانت الميزانية العامة تهدف إلى:**

أ) تحقيق فائض ضريبي دائم

ب) الحفاظ على الحياد المالي

ج) دعم الأسعار

د) زيادة الإنفاق الاجتماعي

✔**الإجابة الصحيحة** :ب) الحفاظ على الحياد المالي

4. **الحاجات العامة تختلف عن الحاجات الخاصة لأنها:**

أ) تُشبع عن طريق السوق

ب) تهم الفرد فقط

ج) لا يمكن استبعاد الأفراد من الاستفادة منها

د) لا تحتاج إلى تدخل الدولة

✔**الإجابة الصحيحة** :ج) لا يمكن استبعاد الأفراد من الاستفادة منها

5. **من خصائص النفقة العامة أنها:**

أ) تخضع للمنافسة والأسعار

ب) تُنفَق بهدف الربح

ج) تُوجَّه لتحقيق المنفعة الاجتماعية

د) تُغطى من الموارد الشخصية

✔**الإجابة الصحيحة** :ج) تُوجَّه لتحقيق المنفعة الاجتماعية

التمرين الثالث: قارن بين المفاهيم

قارن بين دور المالية العامة في مرحلة الدولة الحارسة ومرحلة الدولة المتدخلة.

الإجابة النموذجية:

- **مرحلة الدولة الحارسة:**

اقتصر دور المالية العامة على الإنفاق في الوظائف السيادية (الأمن، الدفاع، القضاء)، وكان الهدف هو تقليص النفقات وتحقيق توازن الميزانية دون تدخل في الاقتصاد.

- **مرحلة الدولة المتدخلة (ما بعد الكساد):**

أصبح للمالية العامة دور محوري في تحفيز الاقتصاد وتحقيق التوازن من خلال الإنفاق العام، قبول العجز المؤقت، وتحقيق العدالة الاجتماعية، بناءً على النظرية الكينزية.

التمرين الرابع:

في ظل ارتفاع معدلات البطالة، ما هو الدور الذي يمكن أن تلعبه المالية العامة في معالجة هذه المشكلة؟ اذكر الأدوات المالية التي يمكن استخدامها.

الإجابة النموذجية: يمكن للمالية العامة أن تلعب دورًا كبيرًا في تقليص البطالة من خلال:

- زيادة الإنفاق العام على مشاريع البنية التحتية لخلق مناصب شغل مباشرة وغير مباشرة.
- تقديم دعم وتحفيزات ضريبية للمؤسسات لتوظيف المزيد من العمال.
- تخصيص إعانات اجتماعية للعاطلين عن العمل.
- الاستثمار في التعليم والتكوين المهني لتحسين مؤهلات طالبي العمل.

الأدوات المستخدمة :النفقات العامة، السياسة الضريبية، الإعانات والتحويلات الاجتماعية.

التمرين الخامس:

افترض أن الدولة قررت تقليص الإنفاق العمومي بشكل كبير في إطار سياسة تقشفية خلال فترة ركود اقتصادي. ما هي الآثار المتوقعة لهذا القرار على المستوى الاقتصادي والاجتماعي؟ وهل يتماشى هذا التوجه مع مبادئ الفكر الكينزي في المالية العامة؟ علل إجابتك.

الإجابة النموذجية:

قرار تقليص الإنفاق العمومي خلال فترة ركود اقتصادي قد يؤدي إلى تفاقم الأزمة بدلًا من معالجتها، إذ يُؤدي إلى:

- تراجع الطلب الكلي نتيجة انخفاض الاستهلاك والاستثمار.
- زيادة معدلات البطالة نتيجة انخفاض الإنفاق العمومي على المشاريع.
- تعميق الفجوة الاجتماعية بسبب تقليص البرامج الاجتماعية والدعم الحكومي.

هذا التوجه يتعارض كليًا مع الفكر الكينزي، الذي يرى أن الدولة يجب أن تتدخل عبر زيادة الإنفاق العام لمواجهة الركود وتحفيز الاقتصاد، حتى ولو أدى ذلك إلى تسجيل عجز مؤقت في الميزانية. بالتالي، فإن السياسات التقشفية تُعد غير ملائمة في هذه الحالة حسب النظرية الكينزية.

التمرين السادس:

في ضوء دراستك للمالية العامة، بيّن كيف يمكن استخدام النفقات العامة كأداة لإعادة توزيع الدخل في المجتمع، مع تقديم مثال واقعي من السياسات الاجتماعية في الدول النامية.

الإجابة النموذجية:

تُستخدم النفقات العامة كأداة لإعادة توزيع الدخل من خلال تمويل برامج الحماية الاجتماعية، مثل:

- الإعانات العائلية.
- دعم المواد الأساسية.
- التعليم المجاني.
- الرعاية الصحية المجانية.

هذه البرامج تستهدف الفئات ذات الدخل المحدود، وتُموّل غالبًا من خلال الضرائب المفروضة على الفئات الأعلى دخلًا، مما يعزز العدالة الاجتماعية.

مثال واقعي:

في الجزائر، تمثل التحويلات الاجتماعية (دعم السكن، الصحة، المواد الأساسية) شكلًا من أشكال إعادة توزيع الدخل، حيث تستفيد منها الطبقات الفقيرة على نحو مباشر، ما يُسهم في تخفيف الفوارق الاجتماعية، وإن كان ذلك يطرح تحديات تتعلق بفعالية التوزيع واستدامته.

التمرين السابع:

تقوم الدولة "س" بتمويل نفقاتها عبر اللجوء المتكرر إلى الدين العام، في ظل محدودية الإيرادات الضريبية. ناقش انعكاسات هذا التوجه على الاستقرار المالي للدولة على المدى البعيد، مبرزًا الحلول الممكنة من منظور المالية العامة.

الإجابة النموذجية:

الاعتماد المفرط على الدين العام لتمويل النفقات يُؤدي إلى عدة مخاطر على المدى الطويل، منها:

- تضخم عبء خدمة الدين (الفوائد والأقساط)، مما يقلص الإنفاق التنموي.
- مزاحمة القطاع الخاص في التمويل، وبالتالي كبح الاستثمار.
- فقدان الثقة في الاستقرار المالي للدولة، ما يُؤثر على التصنيف الائتماني.

الحلول الممكنة:

- توسيع القاعدة الضريبية وتحسين التحصيل الجبائي.
- ترشيد النفقات العمومية وتعزيز الكفاءة.
- تفعيل الشراكة مع القطاع الخاص (PPP) في تمويل مشاريع البنية التحتية.
- إصلاح منظومة الدعم لجعلها أكثر استهدافًا.

من منظور المالية العامة، يجب أن يكون اللجوء إلى الدين العام مؤقتًا، وموجهًا نحو الاستثمار لا الاستهلاك، لضمان توليد عائد اقتصادي يُمكّن من سداد الدين مستقبلاً.

الفصل الثاني:

النفقات العامة

مقدمة

تُعد النفقات العامة من أهم ركائز المالية العامة، ومن أبرز الانشغالات التي تواجه الحكومات الحديثة، نظرًا لما تمثله من أعباء مالية متزايدة، تتطلب تعبئة دائمة للموارد وضبطًا دقيقًا لأولويات الإنفاق. فالنفقات العامة لا تُعد مجرد أرقام مالية تُدرج في الميزانية، بل هي انعكاس لسياسات الدولة الاقتصادية والاجتماعية، وتعبير عملي عن مدى تدخلها في النشاط الاقتصادي، ومدى التزامها بتحقيق التنمية الشاملة والعدالة الاجتماعية.

لقد شهد مفهوم النفقات العامة تحولات جذرية على مر العصور، خاصة مع تغير وظيفة الدولة نفسها. ففي ظل الدولة الكلاسيكية الليبرالية، كانت النفقات العامة محدودة في إطار ما يسمى "الدولة الحارسة"، التي يقتصر دورها على حفظ الأمن والدفاع والقضاء. غير أن الأزمات الاقتصادية والاجتماعية التي عصفت بالعالم، خاصة خلال القرن العشرين، دفعت بالدولة إلى لعب دور أكثر فاعلية، من خلال تبني سياسات تدخلية موسعة، تجسدت في زيادة حجم الإنفاق العام وتنوع مجالاته لتشمل الصحة، التعليم، الحماية الاجتماعية، البنية التحتية، ودعم الاستثمار.

ومع تطور المفاهيم الاقتصادية وتوسع مهام الدولة، تغيرت طبيعة النفقات العامة، ليس فقط من حيث الحجم، بل أيضًا من حيث الهيكلة والوظائف. فقد أصبحت أداة رئيسية لتحقيق أهداف السياسة المالية، من استقرار اقتصادي وتحفيز للنمو، إلى إعادة توزيع الدخل والتقليص من الفوارق الاجتماعية.

وفي ضوء هذه التحولات، يأتي هذا الفصل لتقديم إطار نظري وعملي لفهم طبيعة النفقات العامة، من خلال التطرق إلى الأسس التي تحكمها، ومراحل تطورها التاريخي، وأنواعها ووظائفها، بالإضافة إلى تحليل آثارها الاقتصادية والاجتماعية على مستوى الدولة والمجتمع.

المبحث الأول: ماهية النفقة العامة.

تُعدّ النفقة العامة أحد المفاهيم الجوهرية في علم المالية العامة، باعتبارها الوسيلة التي تعتمدها الدولة لتلبية الحاجات العامة وضمان أداء وظائفها المتعددة. فمع تطور المجتمعات وتزايد الحاجات الإنسانية، أصبح لزامًا على الدولة أن تتدخل من خلال إنفاق الأموال العامة لتوفير الخدمات الأساسية وتحقيق التوازن الاجتماعي والاقتصادي. وتتنوع هذه النفقات وفقًا لأهدافها وطبيعة النشاط العمومي، مما يفرض ضرورة دراسة ماهيتها من حيث المفهوم، الخصائص، والأسس التي تقوم عليها. ومن هذا المنطلق، يتناول هذا المبحث ماهية النفقة العامة، وذلك بالتركيز أولًا على مفهومها ثم التطرق إلى التمييز بينها وبين النفقة الخاصة.

المطلب الأول: مفهوم النفقة العامة

تُعد النفقة العامة من المفاهيم الأساسية في المالية العامة، إذ تمثل إحدى الأدوات الرئيسية التي تستخدمها الدولة لتحقيق أهدافها الاقتصادية والاجتماعية. ويعكس هذا المفهوم مختلف أوجه التدخل العمومي في الحياة الاقتصادية، من خلال تخصيص موارد مالية لتلبية الحاجات العامة وتقديم الخدمات الضرورية للمواطنين. ومع تطور وظائف الدولة، لم يعد الإنفاق العام مقتصرًا على الجوانب الأمنية والإدارية، بل اتسع ليشمل مجالات التعليم، الصحة، البنية التحتية، ودعم الفئات الهشة، وهو ما يمنح مفهوم النفقة العامة طابعًا ديناميكيًا يرتبط ارتباطًا وثيقًا بتوجهات السياسة العامة للدولة. وعليه، يُعد تحديد مفهوم النفقة العامة نقطة انطلاق أساسية لفهم بنيتها، خصائصها، والأهداف المتوخاة منها.

أولا تعريف النفقة العامة

تُعرّف النفقة العامة بأنها:مبلغ من المال يتم إنفاقه من قبل شخص من أشخاص القانون العام بهدف إشباع حاجة عامة وفقًا للقوانين والتشريعات المعمول بها .وينبني هذا التعريف على ثلاثة عناصر أساسية[5]:

1. **الطابع النقدي للنفقة**

يشترط في النفقة العامة أن تكون عبارة عن مبلغ نقدي فعلي يُنفق من الخزينة العمومية. وبالتالي، فإن كافة

[5] زينب حسين عوض الله، **مبادئ الماليه لعلمة**، دار هنثر در الجامعية للطباعة ولنشر 1998، ص 16,

التصرفات غير النقدية، كحيازة ممتلكات عن طريق التأميم أو الاستيلاء دون تعويض، أو استغلال العمالة دون أجر (أعمال السخرة)، لا تُعتبر نفقات عامة، رغم ما قد تسببه من آثار مالية أو اقتصادية.

2. **الجهة المنفقة: شخص من أشخاص القانون العام**

يجب أن تصدر النفقة عن الدولة أو إحدى هيئاتها أو المؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري أو الاقتصادي أو الاجتماعي. أما النفقات التي تصدر عن أشخاص القانون الخاص فلا تدخل ضمن نطاق النفقات العامة، حتى وإن كانت تخدم مصلحة عامة.

3. **الهدف: إشباع حاجة عامة**

تُوجَّه النفقة العامة نحو تحقيق مصلحة عامة، كتوفير الأمن، التعليم، الصحة، أو البنية التحتية، مع السعي إلى تحقيق العدالة الاجتماعية والمساواة بين المواطنين .وتكمن وظيفتها الأساسية في ضمان أداء المرافق العمومية وتلبية الحاجات الجماعية التي يعجز الأفراد عن تلبيتها بشكل فردي.

تشكل النفقات العامة أحد الأركان الأساسية للنشاط المالي للدولة، ويُنظر إليها ليس فقط كوسيلة إنفاق، بل كأداة فعالة لتحقيق أهداف اجتماعية واقتصادية وسياسية تتجاوز مجرّد تغطية التكاليف، نحو إرساء مبادئ العدالة والتكافل داخل المجتمع.

المطلب الثاني: مصدر النفقة العامة

تُعد الجهة التي تصدر عنها النفقة أحد المعايير الأساسية التي تُحدد ما إذا كانت النفقة تُعدّ نفقة عامة أم لا. فليست كل عملية إنفاق تتم في المجتمع تندرج تلقائيًا ضمن مفهوم النفقات العامة، بل يشترط أن تصدر عن شخص من أشخاص القانون العام، وأن تستند إلى سلطة قانونية وسيادية، وأن تُوجه نحو إشباع حاجات عامة. وفي هذا السياق، اعتمد الفقه المالي على معيارين أساسيين لتحديد مصدر النفقة العامة، وهما :المعيار القانوني (المعنوي)والمعيار الوظيفي، كما يأتي[6]:

[6] محمد عباس محرزي، **اقتصاديات المالية لعامة**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2005، ص ص 69'72.

أولًا: المعيار القانوني (المعنوي)

يقوم هذا المعيار على تحديد النفقة العامة استنادًا إلى صفة الجهة المنفقة، حيث تُعد النفقة عامة إذا صدرت عن جهة تخضع للقانون العام، وتمارس نشاطًا في إطار المرفق العام، مثل الدولة، أو أحد فروعها السيادية، أو الجماعات الإقليمية (الولايات، البلديات)، أو المؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري. ويقوم هذا التحديد على الأساس التالي:

أن الجهة المنفقة، بحكم كونها من أشخاص القانون العام، تمتلك صلاحيات سيادية وسلطة آمرة، وهو ما يمنح نفقاتها طابعًا عامًا، بغض النظر عن طبيعة الإنفاق ذاته. لكن يؤخذ على هذا المعيار قصوره في بعض الحالات، إذ أن بعض الأشخاص المعنوية العامة قد تُصدر نفقات لا تهدف مباشرة إلى إشباع حاجة عامة، مثل النفقات التجارية لبعض المؤسسات الاقتصادية العمومية، مما يفرض الحاجة إلى معيار أكثر مرونة.

ثانيًا: المعيار الوظيفي

يركز هذا المعيار على طبيعة الوظيفة أو النشاط الذي تتم في إطاره النفقة، وليس على الصفة القانونية للجهة المنفقة. ووفقًا لهذا التصور، تُعد النفقة عامة إذا كانت تُنفَق في إطار أداء وظيفة تدخل ضمن الاختصاصات السيادية أو الاجتماعية أو الاقتصادية للدولة، وتهدف إلى تحقيق المصلحة العامة، سواء صدرت عن شخص عام أو حتى عن شخص خاص يكلَّف بتسيير مرفق عام (مثال: المؤسسات الخاصة المفوض لها تسيير خدمات النقل أو المياه)

يمكّن هذا المعيار من تجاوز القيد الشكلي المرتبط بصفة الجهة المنفقة، ويُركز بدلًا من ذلك على الأثر والغرض من النفقة. وبالتالي، لا تُعتبر كل النفقات الصادرة عن الدولة أو هيئاتها نفقات عامة، بل فقط تلك المرتبطة بممارستها لوظائفها العامة كالدفاع، الأمن، التعليم، الرعاية الصحية، وتسيير الشأن العام.

ومنه يتضح من خلال المعيارين أن تحديد مصدر النفقة العامة لا يجب أن يقتصر على صفة الجهة المنفقة فقط، بل يجب أيضًا النظر إلى الهدف والمضمون الوظيفي للنفقة .وعليه، تُعتبر النفقة عامة إذا كانت تُنفَق من طرف جهة عامة أو خاصة مكلّفة بخدمة عامة، وكانت موجهة لإشباع حاجة جماعية تُعنى بالمصلحة العامة وتخضع لرقابة الدولة.

المبحث الثاني: أنواع وتقسيمات النفقات العامة

تتعدد أشكال النفقات العامة وتتنوع بحسب معايير متعددة، تعكس الوظائف الاقتصادية والاجتماعية والمالية للدولة. ويمكن تصنيف هذه النفقات وفق زوايا تحليل مختلفة تشمل الجهة المنفقة، طبيعة النفقة، تكرارها، غايتها، وأثرها الاقتصادي.

المطلب الأول: أنواع النفقات العامة

تتعدد أنواع النفقات العامة بحسب الزاوية التي يُنظر منها إليها، ومن بين أهم هذه الزوايا تصنيف النفقات تبعًا للجهة التي تقوم بالإنفاق. إذ يختلف حجم وأهمية النفقة تبعًا لما إذا كانت صادرة عن السلطة المركزية أو عن هيئات محلية أو مؤسسات عمومية، مما يعكس طبيعة التنظيم الإداري والمالي للدولة ويُبرز مدى توزيع الوظائف والاختصاصات بين مختلف المستويات الحكومية.

أولًا: من حيث الجهة المنفقة: تُقسم النفقات العامة إلى:

- **نفقات قومية (مركزية)** :وهي النفقات التي تُقرّها وتنفذها الحكومة المركزية، وتشمل النفقات ذات الطابع السيادي، مثل الدفاع الوطني، الأمن، العلاقات الخارجية، والأبحاث العلمية الكبرى.
- **نفقات محلية (لامركزية)** :تُنفذها السلطات المحلية كالولايات أو البلديات، وتهدف إلى تلبية حاجات محلية كإنشاء الطرق الحضرية، أو دعم بعض المؤسسات التربوية والصحية على المستوى المحلي.

تتباين الدول في تفضيلها لنظام مركزي أو لا مركزي في توزيع النفقات، غير أن بعض المجالات تقتضي حتمًا تدخل الدولة المركزية لضمان وحدتها وفعاليتها، لا سيما في المسائل السيادية أو ذات البعد الاستراتيجي.

ثانيًا: من حيث تكرار النفقة

- **نفقات عادية** :تتكرر بشكل دوري ضمن الميزانية السنوية، وتشمل الرواتب، نفقات تسيير الإدارات، والمصاريف الجارية. تُموَّل عادةً من الإيرادات العادية مثل الضرائب والرسوم.
- **نفقات غير عادية** :ترتبط بظروف استثنائية أو طارئة، مثل الكوارث الطبيعية أو الحروب أو برامج استثمارية كبرى. وغالبًا ما تُموَّل عن طريق الإيرادات غير العادية، كالقروض أو إصدار سندات الخزينة.

ثالثًا: من حيث الشكل المحاسبي للنفقة

- **المرتبات والأجور** :وتشمل التعويضات المالية الممنوحة للموظفين العموميين، إلى جانب البدلات، العلاوات، والمعاشات.
- **مشتريات الدولة** :وتتعلق باقتناء المعدات والمواد كالأثاث، التجهيزات، واللوازم الإدارية.
- **الإعانات** :مثل دعم المواد الأساسية، منح الطلبة، أو مساعدات الفئات الهشة.
- **خدمة الدين العام** :وتشمل تسديد أصل الدين وفوائده سواء كانت داخلية أو خارجية.

المطلب الثاني: تقسيمات النفقات من حيث الغرض أو الأثر

لا يقتصر تصنيف النفقات العامة على الجهة المنفقة فقط، بل يمكن أيضًا تقسيمها من حيث الغرض الذي تهدف إلى تحقيقه أو الأثر الذي تتركه في الحياة الاقتصادية والاجتماعية. ويُعد هذا التقسيم من أكثر التصنيفات دقة وأهمية، لأنه يُظهر طبيعة التدخل العمومي، ويُميز بين النفقات ذات الطابع الاستهلاكي وتلك التي تحمل طابعًا استثماريًا أو اجتماعيًا، مما يساعد على تحليل السياسات المالية وقياس مدى فاعليتها في تحقيق التنمية.

أولًا: من حيث الغرض (الوظيفة)

- **نفقات إدارية أو تنظيمية** :تُخصص لتغطية نفقات الوزارات والإدارات الحكومية، كأجور الموظفين، تسيير الهياكل، أو تمويل الأجهزة الرقابية.
- **نفقات الرفاه الاجتماعي** :تُوجه نحو تحسين مستوى معيشة المواطنين، وتشمل الإنفاق على الصحة، التعليم، الإسكان، والضمان الاجتماعي.
- **نفقات أمنية** :تغطي النفقات المتعلقة بالأمن والدفاع والعدالة، وتشكل العمود الفقري لسيادة الدولة واستقرارها الداخلي والخارجي.

ثانيًا: من حيث الأثر الاقتصادي

أ. نفقات منتجة وغير منتجة

- **نفقات منتجة** :هي تلك التي تُسهم في خلق الثروة أو توليد إيرادات مستقبلية، مثل الإنفاق على البنية التحتية الاقتصادية كالنقل، البريد، أو مشاريع الطاقة.
- **نفقات غير منتجة** :لا تحقق عائدًا مباشرا، ولكنها ضرورية للصالح العام، كشق الطرق الزراعية أو دعم بعض الخدمات غير الربحية.

ب. نفقات حقيقية وناقلة (تحويلية)

- **النفقات الحقيقية** :تنطوي على مقابِل مباشر للإنفاق، سواء أكان سلعة أو خدمة. مثلًا: بناء مستشفى، شراء تجهيزات، أو دفع أجور.
- **النفقات التحويلية (الناقلة)** :تُنفَق دون الحصول على مقابل مادي مباشر، وتستهدف إعادة توزيع الدخل وتحقيق العدالة الاجتماعية. وتتمثل في[7]:
  - **إعانات اجتماعية** :كدعم الفئات الهشة (كبار السن، الأرامل، المعوزين).
  - **إعانات اقتصادية:**
    - *إعانات الاستغلال* :تقدم للمنتجين لدعم الإنتاج والحفاظ على الأسعار (مثل دعم الخبز أو المحروقات).
    - *إعانات الإنشاء* :تُمنح لدعم المشاريع الناشئة لتغطية التكاليف الاستثمارية (كالمعدات والبنية التحتية)، غالبًا عبر قروض بفوائد منخفضة أو بدون فوائد.
    - *إعانات التجارة الخارجية* :تُستخدم لتحفيز الصادرات أو دعم الصناعات المحلية لمنافسة المنتجات الأجنبية في الأسواق العالمية، كمساعدة قطاع النسيج والملابس.

ويمكن ايجاز اهم انواع النفقات العامة فى الجدول التالى :

التقسيمات الاقتصادية للنفقات العامة

[7] السيد عيد المولى، المالية العامة، دار الفكر العربي، القاهرة 1987، ص 5

النفقات الحقيقية	النفقات التحويلية
هى التى تؤدى مباشرة الى تنمية الانتاج القومى الجارى اى هى نفقات منتجة وهى تكون نفقات بمقابل	هى التى لا تؤدى الى زيادة زيادة الانتاج القومى بشكل مباشر ولكنها تؤدى الى اعادة توزيع الدخل القومى وتقدمها الدولة الى الافراد بدون مقابل
الاجور والمرتبات – التعليم – الصحة – الاستثمار العام	التأمينات الاجتماعية – الاعانات الاجتماعية
النفقات التحويلية فى الوقت الحالى تحتل اهمية اكبر من النفقات الحقيقية نتيجة زيادة حجم الاعانات الاجتماعية	
	وتنقسم النفقات التحويلية الى ثلاث اقسام رئيسية وهى – نفقات تحويلية اجتماعية مثل اعانات البطالة والتأمينات وهى تسعى الى رفع مستوى حياة بعض الافراد – نفقات تحويلية اقتصادية وهى التى تهدف الى تحقيق التوازن الاقتصادى مثل اعانات الحكومة لبعض المنشآت لتتمكن من الانتاج – نفقات تحويلية مالية وهى مثل الفوائد على القروض العامة

النفقات العادية	النفقات الغير عادية
هي التي تمول من الإيرادات العادية مثل الضرائب والرسوم والإيرادات من ممتلكات الدولة	هى التى تمول من ايرادات غير عادية مثل القروض والاصدار النقدي الجديد

معيار التفرقة	النفقات العادية	النفقات الغير عادية
الانتظام والدورية	تتكرر باستمرار فى كل موازنة عامة 1	لا تتكرر في كل الموازنات العامة
مدة استمرار أثر النفقة العامة	التي ينتهي أثرها بانتهاء الموازنة العامة مثل الأجور والمرتبات والفوائد على الدين	التي يمتد أثرها إلى موازنات لاحقة مثل نفقات بناء الكباري والطرق والسدود
إنتاجية النفقة العامة	لا تؤدى إلى زيادة الناتج القومي بطريق مباشر مثل التأمينات واعانات البطالة	التى تولد زيادة مباشرة فى الناتج القومى مثل المشروعات الانتاجية

النفقات الجارية	النفقات الرأسمالية
هى النفقات اللازمة لادارة اجهزة الدولة وتمكينها من الحصول على السلع والخدمات لاشباع حاجات جارية	هى النفقات اللازمة لزيادة الانتاج وتوفير اسباب النمو الاقتصادى وتمول من القروض والاصدار النقدى
الاجور والمرتبات – نفقات الصيانة (نفقات	بناء المصانع – مشروعات البنية الاساسية (غير

عادية)	عادية)

تبرز أهمية تصنيف النفقات العامة في قدرتها على توجيه السياسات المالية نحو تحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية المنشودة. إذ يُمكن من خلال تحليل تركيبة النفقات وغاياتها أن نتعرف على طبيعة دور الدولة في الاقتصاد،ونُقيِّم فعالية تدخلها في تحقيق التنمية وتحسين مستوى المعيشة.

المبحث الثالث: قواعد وحجم وأسباب تزايد النفقات العامة

تخضع النفقات العامة إلى مجموعة من القواعد التي تحكم منحها وتخصيصها، غير أن الملاحظ من خلال تطور الفكر الاقتصادي والتجارب الدولية أن حجم هذه النفقات يشهد تزايدًا مستمرًا، إلى درجة أن بعض الاقتصاديين، ومن بينهم **أدولف فاجنر**، اعتبروا هذه الظاهرة قانونًا عامًا يُعبّر عن النمو الاقتصادي، وأطلقوا عليه اسم "**قانون التوسع المستمر للنشاط الحكومي** ."ويقضي هذا القانون بأن وتيرة نمو الإنفاق العام تتجاوز عادةً وتيرة نمو الناتج القومي الإجمالي.

المطلب الأول: قواعد الإنفاق العام

يعتمد تنظيم النفقات العامة على جملة من القواعد القانونية والمالية التي تهدف إلى ضمان حسن استخدام الأموال العمومية وتحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية المرجوة. وتُمثل هذه القواعد الضوابط الأساسية التي تُنظم كيفية التصرف في المال العام، وتكفل الشفافية والانضباط في عملية الإنفاق، ويمكن إبراز أهمها فيما يلي:

تأتي **قاعدة الشرعية** في مقدمة هذه القواعد، حيث تقتضي أن يكون كل إنفاق عام مستندًا إلى نص قانوني يُجيزه، ما يُترجم خضوع الإنفاق العام لرقابة السلطة التشريعية ويُجسد مبدأ الرقابة البرلمانية على المال العام. وتُعد هذه القاعدة ضمانة أساسية لحماية المال العام من التعسف أو الإسراف، إذ لا يجوز لأي سلطة تنفيذية صرف الأموال دون تفويض قانوني واضح يُحدد طبيعة النفقة ومقدارها ووجهتها.

أما **قاعدة تخصيص الاعتماد**، فهي تقضي بضرورة صرف الأموال العمومية في حدود الاعتمادات المقررة سلفًا في قانون الميزانية، وعدم جواز تحويل هذه الاعتمادات من باب إلى آخر أو تجاوزها دون إذن مسبق من السلطة

التشريعية أو الجهة المختصة. وتهدف هذه القاعدة إلى ضبط الإنفاق وتفادي الانحراف المالي، كما تُمكن من تقييم مدى التزام المصالح العمومية بالخطط المعتمدة.

من جهة أخرى، تفرض **قاعدة السنوية** إعداد الميزانية العامة وتنفيذ النفقات في إطار زمني محدد لا يتجاوز السنة المالية. ويُتيح هذا التحديد السنوي للدولة مراقبة تطورات الوضع المالي والاقتصادي، وإعادة تقييم أولويات الإنفاق عند الاقتضاء، كما يُعد أداة لتكييف السياسة المالية مع المتغيرات الاقتصادية والاجتماعية المتسارعة.

كما تبرز **قاعدة العمومية** باعتبارها قاعدة تنظيمية تهدف إلى إدراج جميع النفقات العمومية ضمن وثيقة موحدة هي قانون الميزانية، بما يسمح بتكوين نظرة شاملة وواضحة حول حجم الإنفاق العام وتوزيعه. وتُساهم هذه القاعدة في تعزيز مبادئ الشفافية والمساءلة، وتُجنب اللجوء إلى نفقات غير ظاهرة أو "موازيات مالية" يصعب تتبع آثارها.

وأخيرًا، تُعتبر **قاعدة الوحدة** من المبادئ الأساسية التي تقتضي دمج جميع العمليات المالية للدولة ضمن ميزانية واحدة موحدة، وهو ما يضمن وضوح الحسابات العمومية ويُسهل مراقبة الأداء المالي. وتفاديًا لتعدد الميزانيات وتشتت النفقات في وثائق مختلفة، تساعد هذه القاعدة على تحقيق الانسجام بين مختلف بنود الميزانية، وتُعزز من نجاعة التخطيط المالي للدولة.

وعليه، فإن احترام هذه القواعد يُشكل ركيزة أساسية لضبط الإنفاق العام وضمان توجيهه نحو تحقيق التنمية المستدامة، في إطار من الشفافية والرقابة والمسؤولية.

المطلب الثاني: أسباب تزايد النفقات العامة

أثبتت الدراسات الحديثة أن الإنفاق العام يتجه نحو الارتفاع المستمر، سواء في الدول المتقدمة أو النامية، بفعل مجموعة من العوامل التي يمكن تصنيفها إلى **أسباب حقيقية** وأخرى **ظاهرية**[8]:

[8] لصغير بلي، يسري أبو العلا، **اقتصاديات المالية العامة**، دار العلوم، ص ص 43، 45.

أولًا: الأسباب الحقيقية

1. **الأسباب الاقتصادية**

تطورت وظيفة الدولة من مجرد الحارس إلى فاعل اقتصادي مباشر، خاصة بعد أزمة 1929 وما رافقها من انهيارات مالية، إلى جانب التأثير المتزايد للفكر الاشتراكي. وقد انعكس ذلك في تولي الدولة مسؤولية الاستثمار في المشاريع الإنتاجية والبنى التحتية، ما أدى إلى ارتفاع كبير في الإنفاق العمومي.

2. **الأسباب الاجتماعية**

تسعى الدول الحديثة إلى تحقيق العدالة الاجتماعية والتقليص من الفوارق الطبقية، من خلال تبني برامج الرعاية الاجتماعية، والتعليم، والصحة، والسكن، وهي مجالات تتطلب تمويلًا متزايدًا. ويتضاعف هذا العبء مع تزايد الكثافة السكانية وارتفاع الحاجات المجتمعية.

3. **الأسباب السياسية**

أدت تعقيدات العلاقات الدولية وتزايد المخاطر الجيوسياسية إلى ارتفاع النفقات على الدفاع، الأمن، والتمثيل الدبلوماسي. كما ساهمت الأنظمة الديمقراطية في فرض التزامات إضافية على الدولة، مثل توفير الحد الأدنى من الخدمات لكل فئات المجتمع، خاصة الفئات الهشة.

4. **الأسباب الإدارية والمالية**

نتيجة لتوسع المهام الحكومية، ارتفعت الحاجة إلى جهاز إداري متطور، ما استتبع زيادة الإنفاق على الرواتب، التكوين، الوسائل التقنية، والتنظيم الإداري. كما تطورت أساليب التخطيط المالي بما يتماشى مع تنامي دور الدولة الاقتصادي.

ثانيًا: الأسباب الظاهرية

1. **ارتفاع المستوى العام للأسعار**

تؤدي معدلات التضخم إلى ارتفاع القيمة النقدية للإنفاق دون أن يقابله تحسن فعلي في حجم السلع والخدمات المقدمة، ما يجعل الزيادة في النفقات "ظاهرية" لا تعكس نمواً حقيقياً في النشاط الاقتصادي أو الخدمات العمومية.

2. **تغير المعايير المالية والمحاسبية**

قد تنجم الزيادة الظاهرية في الإنفاق عن تعديل في الإجراءات المحاسبية، مثل تغيير بداية السنة المالية أو تمديد فترات إعداد الميزانية، مما يؤدي إلى دمج نفقات إضافية في دورة مالية واحدة.

إن فهم القواعد المنظمة للنفقات العامة، إلى جانب إدراك العوامل المؤدية إلى تزايدها، يُعدّ أمرًا جوهريًا لتحليل السياسة المالية للدولة. ويساهم ذلك في تقويم أدائها الاقتصادي والاجتماعي، وتوجيه الموارد نحو تحقيق الكفاءة والعدالة في التوزيع والاستخدام.

المبحث الرابع: أهمية النفقات العامة

تُعد النفقات العامة إحدى الأدوات الرئيسة التي تعتمد عليها الدولة في تنفيذ سياستها الاقتصادية والاجتماعية. ولم تعد هذه النفقات مجرد وسيلة لتسيير الشؤون الإدارية أو تمويل خدمات تقليدية كما كان الحال في النظم المالية القديمة، بل أصبحت أداة فعّالة لتحقيق التوازن الاقتصادي والاجتماعي، وتحفيز النمو، وإعادة توزيع الدخل القومي، وتدعيم الاستقرار الكلي في الاقتصاد.

المطلب الأول: دور النفقات العامة

تلعب النفقات العامة أدوارًا متعددة في الاقتصاد الوطني، وتُسهم في تحقيق أهداف ذات طبيعة اقتصادية واجتماعية وسياسية، من أبرزها[9]:

1 النفقات العامة وتحقيق النمو الاقتصادي

تُوظّف الدولة النفقات العامة لتحفيز النمو الاقتصادي، سواء من خلال الإنفاق المباشر على مشاريع البنية التحتية، أو عبر تقديم إعانات للمشاريع الخاصة بغرض تشجيع الاستثمار. ويُخصّص جزء مهم من الميزانية العامة نحو **التكوين الرأسمالي**، وذلك ببناء الطرق، والموانئ، والمستشفيات، والمدارس، وهي كلها عناصر تدفع بعجلة التنمية وتُمهّد الطريق لتحقيق زيادة في الناتج المحلي الإجمالي.

[9] زينب حين عوض الله، مبادئ المالية العامة، مرجع سابق.

ويختلف نمط تدخل الدولة حسب توجهها الاقتصادي؛ ففي الدول النامية والدول ذات التوجه الاشتراكي، يركّز الإنفاق العام أساسًا على الاستثمار المباشر. أما في الدول الرأسمالية، فيُستخدم الإنفاق على شكل إعانات تُمنح للقطاع الخاص بهدف تحفيزه على التوسع وزيادة الإنتاج. كما توجه الدول جزءًا من النفقات العامة إلى **الاستثمار في رأس المال البشري**، من خلال تحسين قطاعي التعليم والصحة، وكذلك تمويل **الأنشطة البحثية والتطويرية** بهدف دفع عجلة الابتكار والتقدم التكنولوجي.

2 النفقات العامة والاستقرار الاقتصادي

خلافًا لما ذهبت إليه النظرية الكلاسيكية من الاعتقاد بوجود آلية تلقائية لتحقيق التوازن الاقتصادي عبر السوق، أثبتت التجربة العملية، خاصة بعد أزمة 1929، أن هذا التوازن لا يتحقق دائمًا بشكل تلقائي. وهنا برزت أهمية السياسة المالية، وبالخصوص **المالية المعوضة**، حيث تستعمل الدولة الإنفاق العام كأداة للتأثير في مستوى الطلب الكلي بهدف الخروج من حالات الكساد أو كبح التضخم.

فعند الركود، تلجأ الدولة إلى **زيادة الإنفاق العام وتقليص الضرائب** لتحفيز النشاط الاقتصادي، أما في حالات التضخم، فتعمد إلى تقليص الإنفاق ورفع الضرائب لضبط الطلب الكلي. ويتوقف نجاح هذه السياسة على حجم النفقات العامة وقدرة الدولة على تعديلها بالسرعة المطلوبة، إضافة إلى توقيت التدخل ومدى دقته. ومع ذلك، فإن تطبيق هذه السياسة في الدول النامية لا يلقى نفس النجاح نظرًا لمحدودية مواردها وصعوبة التحكم في مكونات الإنفاق العام.

3 النفقات العامة وإعادة توزيع الدخل القومي

تُعد النفقات العامة أداة مهمة لتحقيق العدالة الاجتماعية، من خلال إعادة توزيع الدخل القومي بين مختلف فئات المجتمع. ويتم ذلك من خلال النفقات التحويلية مثل الإعانات الاجتماعية، أو تمويل برامج الدعم، أو تقديم الخدمات الأساسية للفئات ذات الدخل المحدود. كما تُسهم النفقات الاستثمارية في خلق فرص عمل جديدة، وبالتالي توليد دخول إضافية للعاملين، ما يُحدث نوعًا من التوزيع الأفقي والعمودي للدخل، ويقلل من حدة التفاوت الاجتماعي.

المطلب الثاني: هدف النفقات العامة

الغاية الأساسية للنفقات العامة هي إشباع الحاجات العامة التي يعجز الأفراد أو القطاع الخاص عن تلبيتها بفعالية، وذلك نظراً لطبيعتها غير القابلة للتجزئة، أو لكونها لا تحقق ربحًا مباشرًا يجذب الاستثمارات الخاصة. ومن أبرز هذه الحاجات: الأمن، العدالة، الدفاع الوطني، البنية التحتية، الصحة العامة، والتعليم.

وبناء على ذلك، يجب أن تُخصّص النفقات العامة لخدمة المصلحة العامة، وليس لمنافع فردية أو لفئة معينة من المجتمع دون أخرى. وتُقاس كفاءة النفقات بمدى مساهمتها في تلبية هذه الحاجات الجماعية، وبتحقيق التنمية المتوازنة والعادلة في مختلف القطاعات والمناطق.

المطلب الثالث: آثار النفقات العامة

تتعدد آثار النفقات العامة في الاقتصاد، ويمكن تصنيفها إلى **آثار مباشرة** وأخرى **غير مباشرة**، وتؤثر هذه النفقات على متغيرات اقتصادية كالناتج القومي، والدخل، والاستهلاك، والاستثمار[10].

أولًا: الآثار الاقتصادية المباشرة: تتمثل في الآثار الأولية والفورية التي تُحدثها النفقات العامة على النشاط الاقتصادي، وأهمها:

- **زيادة الناتج القومي** :تؤدي النفقات العامة، خاصة الاستثمارية منها، إلى رفع الطاقة الإنتاجية للاقتصاد من خلال إنشاء مشروعات جديدة أو تطوير القائم منها. ويشمل ذلك بناء المصانع، الجسور، السدود، وغيرها من البنى التحتية.
- **تحفيز الطلب الكلي** :النفقات الجارية مثل الأجور والرواتب تُسهم في زيادة القدرة الشرائية للمواطنين، ما يعزز الاستهلاك ويرفع من حجم الطلب الكلي.

[10] هشام مصطفى الجمل، دور السياسة المالية في تحقيق السلطة التشريعية، مرجع سابق، ص 184

ثانيًا: الآثار الاقتصادية غير المباشرة: لا تقتصر النفقات العامة على تحقيق آثار فورية، بل تُحدث آثارًا مضاعفة ومتتالية تؤثر في مختلف أبعاد النشاط الاقتصادي، ومن أهمها:

- **أثر المضاعف** :يُعبّر عن مقدار التغير في الناتج القومي نتيجة لتغير معين في الإنفاق العام. فزيادة الإنفاق تُولّد زيادة في الدخول، ما يؤدي إلى زيادة الاستهلاك، وبالتالي الدخول من جديد، وتستمر هذه الدورة إلى أن تصل إلى مستوى توازن جديد في الناتج القومي.
- **أثر المعجل** :يشير إلى العلاقة بين **زيادة الطلب على المنتجات** وزيادة الاستثمار، إذ إن تحسن الطلب يحفز المؤسسات على زيادة استثماراتها لتلبية الحاجات الجديدة، ما يُسهم في تسريع وتيرة النمو الاقتصادي.

تبرز أهمية النفقات العامة في كونها أحد المحاور المركزية للسياسة الاقتصادية الحديثة، فهي أداة لتحقيق النمو، وضمان الاستقرار، وتعزيز العدالة الاجتماعية. ويتطلب تفعيل هذه الوظائف تبني سياسات مالية رشيدة تقوم على **ترشيد الإنفاق، وتحسين التخصيص، ورفع كفاءته** في تلبية الحاجات العامة، خاصة في ظل التحديات المالية والاقتصادية المتصاعدة.

تطبيقات الفصل الثاني

التمرين الاول :

اشرح العلاقة بين تطور وظائف الدولة وتزايد حجم النفقات العامة، مبرزًا أهم الأسباب الحقيقية والظاهرية التي تؤدي إلى هذا التزايد.

الإجابة النموذجية:

لقد شهدت وظائف الدولة تطورًا ملحوظًا عبر المراحل التاريخية المختلفة؛ فبعد أن كانت الدولة تُعرف بالدولة الحارسة التي يقتصر دورها على الأمن والدفاع وإقامة العدالة، تحولت تدريجيًا إلى دولة متدخلة ثم إلى دولة راعية وشاملة. هذا التحول أدى إلى توسّع مسؤوليات الدولة وتزايد تدخلها في الحياة الاقتصادية والاجتماعية، مما انعكس مباشرة على حجم النفقات العامة.

أولاً: الأسباب الحقيقية لتزايد النفقات العامة:

1. **أسباب اقتصادية:**
   - تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي بعد أزمة 1929، من خلال إنشاء المشاريع الكبرى والبنى التحتية.
   - تقديم إعانات للقطاعات الاقتصادية المختلفة لدعم الاستثمار وتحقيق الاستقرار.
2. **أسباب اجتماعية:**
   - توسع دور الدولة في مجالات الصحة والتعليم والسكن والحماية الاجتماعية.
   - تزايد عدد السكان وارتفاع مستوى الوعي الاجتماعي.
3. **أسباب سياسية:**
   - زيادة الإنفاق على الدفاع والأمن والدبلوماسية.
   - التزامات الدولة في ظل النظام الديمقراطي بتقديم خدمات عامة للفئات الهشة.
4. **أسباب إدارية ومالية:**
   - تضخم الجهاز الإداري للدولة وتحديثه.
   - إدخال تكنولوجيا جديدة في تسيير المرافق العامة.

ثانياً: الأسباب الظاهرية لتزايد النفقات العامة:

1. **ارتفاع المستوى العام للأسعار (التضخم)**
   - يؤدي إلى زيادة ظاهرية في قيمة الإنفاق دون أن يقابلها زيادة حقيقية في السلع والخدمات.
2. **تغير المعايير المالية والمحاسبية:**
   - تغيير بداية السنة المالية، أو تعديل طريقة احتساب النفقات قد يؤدي إلى تضخيم الحسابات.

بالتالي، فإن تزايد النفقات العامة هو نتاج طبيعي لتطور دور الدولة، ويعكس سعيها لتحقيق التنمية والعدالة والاستقرار.

التمرين الثاني :

صنّف النفقات التالية:

1. بناء سد مائي
2. دفع أجور موظفي وزارة التعليم
3. دعم أسعار الخبز
4. شراء تجهيزات طبية لمستشفى عمومي
5. إعانات بطالة
6. منح دراسية للطلبة
7. تمويل مشاريع طرق في مناطق نائية
8. خدمة الدين العام (فوائد فقط(

الإجابة النموذجية:

النفقات	منتجة / غير منتجة	عادية / غير عادية	جارية / رأسمالية	حقيقية / تحويلية
بناء سد مائي	منتجة	غير عادية	رأسمالية	حقيقية
أجور الموظفين	غير منتجة	عادية	جارية	حقيقية
دعم الخبز	غير منتجة	عادية	جارية	تحويلية
تجهيزات طبية	منتجة	غير عادية	رأسمالية	حقيقية
إعانات بطالة	غير منتجة	عادية	جارية	تحويلية
منح دراسية	غير منتجة	عادية	جارية	تحويلية

مشاريع طرق	منتجة	غير عادية	رأسمالية	حقيقية
خدمة الدين	غير منتجة	عادية	جارية	تحويلية

التمرين الثالث:

قارن بين النفقة العامة والنفقة الخاصة من حيث:

- الجهة المنفقة
- الهدف
- الطابع القانوني
- الخضوع للرقابة

الإجابة النموذجية:

عنصر المقارنة	النفقة الخاصة	النفقة العامة
الجهة المنفقة	شخص طبيعي أو معنوي من أشخاص القانون الخاص	شخص من أشخاص القانون العام (الدولة، الجماعات المحلية...)
الهدف	تحقيق مصلحة شخصية أو ربح خاص	إشباع حاجة عامة وتحقيق مصلحة جماعية
الطابع القانوني	تخضع للقانون الخاص وعقود المعاملات	تخضع للقانون العام وتصدر ضمن سلطات الدولة السيادية
الخضوع للرقابة	لا تخضع لنفس مستوى الرقابة العامة، وإنما للرقابة الخاصة أو المحاسبية	تخضع لرقابة الدولة والبرلمان وأجهزة الرقابة

التمرين 4: :

افترض أن وزارة الصحة في دولة ما قامت بتحويل جزء من الاعتمادات المخصصة لمكافحة الأمراض المزمنة إلى حملة إعلامية دون موافقة البرلمان.

الإجابة النموذجية:

- **القاعدة التي تم خرقها** :تم خرق **قاعدة تخصيص الاعتماد** التي تنص على وجوب صرف الأموال العمومية في المجالات التي تم تحديدها في قانون الميزانية، وعدم تحويلها إلا بموافقة الجهة المختصة.
- **الآثار المحتملة**:
  - تقويض الثقة في الإدارة المالية للدولة.
  - إمكانية فتح باب للمساءلة السياسية أو القانونية ضد المسؤولين.
  - التأثير السلبي على فعالية البرامج الصحية الأصلية التي تم تقليص تمويلها.
- **أهمية احترام قواعد الإنفاق**:
  - يضمن ترشيد النفقات وتحقيق الأهداف المخططة.
  - يعزز الشفافية والمسؤولية.
  - يُمكّن من الرقابة البرلمانية ويمنع الانحراف في استعمال المال العام.

الفصل الثالث:

الايرادات العامة

مقدمة

تُعد الإيرادات العامة الركيزة الأساسية التي تعتمد عليها الدولة في تمويل نفقاتها وتحقيق برامجها الاقتصادية والاجتماعية. وهي تمثل مجموع الموارد المالية التي تحصل عليها الدولة من مصادر متعددة، سواء كانت داخلية أو خارجية، دائمة أو مؤقتة، إجبارية أو اختيارية. ويكتسي موضوع الإيرادات العامة أهمية بالغة في مجال المالية العامة، باعتبارها الوسيلة التي تُتيح للدولة التدخل الفعّال في الحياة الاقتصادية وتنفيذ وظائفها السيادية والتنموية.

وتتسم الإيرادات العامة بتنوعها وتعدد مصادرها، ما يمنح الدولة مرونة في اعتماد سياسات مالية تتكيف مع الأوضاع الاقتصادية والسياسية المتغيرة. كما تختلف هذه الإيرادات في طبيعتها القانونية والاقتصادية، وفي أثرها على سلوك الأفراد والمؤسسات وعلى توزيع الدخول والثروات داخل المجتمع. وقد تكون هذه الإيرادات ناتجة عن الجباية (كالضرائب والرسوم)، أو عن ممتلكات الدولة ومشاريعها الاقتصادية، أو من القروض والمساعدات والهبات وغيرها.

ويُشكل فهم طبيعة هذه الإيرادات، وآليات تحصيلها، وحدود تأثيرها، شرطًا ضروريًا لتقييم السياسة المالية للدولة ومدى عدالتها وكفاءتها. ومن هذا المنطلق، سنتناول في هذا الفصل أنواع الإيرادات العامة، مع التركيز على خصائصها، مصادرها، وأهم التحديات المرتبطة بها.

المبحث الأول: ماهية الإيرادات العامة

تمثل الإيرادات العامة إحدى الدعائم الأساسية التي تقوم عليها السياسة المالية للدولة، حيث تُعد المصدر الرئيس الذي تعتمد عليه السلطات العامة في تمويل نفقاتها وتحقيق أهدافها الاقتصادية والاجتماعية. ولإحاطة شاملة بهذا المفهوم، من الضروري الوقوف على تعريفه وتطوره عبر المراحل التاريخية المختلفة، فضلاً عن تصنيفاته ومعاييره.

المطلب الأول: مفهوم الإيرادات العامة

تعددت تعريفات الإيرادات العامة بحسب وجهات النظر المالية والقانونية، لكنها تشترك في مضمونها بأنها تمثل الموارد التي تعتمد عليها الدولة لتغطية نفقاتها وتحقيق حاجات المجتمع.

- التعريف الأول :تُعرف الإيرادات العامة بأنها المصادر التي تحصل منها الدولة على الأموال اللازمة لتغطية نفقاتها من أجل إشباع الحاجات العامة الضرورية للمجتمع[11].
- التعريف الثاني :هي الموارد الاقتصادية التي تؤول إلى الدولة في شكل مبالغ نقدية بهدف تمويل الإنفاق العام وتحقيق المنفعة العامة[12].
- التعريف الثالث :تشير إلى جميع المبالغ النقدية التي تحصل عليها الدولة من خلال هيئاتها العامة، سواء كانت ناتجة عن أنشطة اقتصادية أو سياسية، والتي تودع في الخزينة العامة بصورة نهائية وغير قابلة للرد[13].
- التعريف الرابع :تُعتبر الإيرادات العامة أداة مالية تتكون من مجموع الدخول التي تتحصل عليها الدولة من مصادر متعددة لتغطية نفقاتها، وتحقيق التوازن الاقتصادي والاجتماعي[14].

وبذلك، يتضح أن الإيرادات العامة ليست مجرد وسيلة مالية بل تشكل أداة من أدوات التسيير الاقتصادي والسياسي للدولة.

---

[11] مُحَّد طاقة هدى المزلوي، **اقتصاديات المالية العامة** عمان، دار المسيرة للنشر والتوزيع طبعة2007م —1427 ، ص: 75

[12] محمود حمين لوادي، أحمد عزام، **مبادئ المالية العامة**، عمان دار لميرة للنشر والتوزيع طبعة2007 ±1427•-، ص: 52

[13] نوزاد عبد الرحمان الهيتي، **مدخل الحديث في اقتصاديات المالية العامة** الطبمة الأولى، ص: 32

[14] محرزي مُحَّد عاس، **اقتصاديات المالية العامة** – ديوان المطبوعات الجامعية، لطبعة الثالثة، ص115

المطلب الثاني: تطور الإيرادات العامة

لقد مرّ مفهوم الإيرادات العامة بمراحل تطور تاريخية متباينة، ارتبطت ارتباطًا وثيقًا بتطور شكل الدولة ووظائفها وطبيعة السلطة السياسية السائدة في كل مرحلة. ففي المجتمعات البدائية الأولى، لم يكن هناك وجود حقيقي لمفهوم الإيرادات العامة كما نعرفه اليوم، ذلك أنّ هذه الجماعات كانت تعتمد على أشكال بسيطة من التعاون الجماعي في تدبير شؤونها، من قبيل الدفاع المشترك وتوفير الحاجيات الأساسية عبر تقاسم الغنائم أو العمل الجماعي، دون الحاجة إلى موارد مالية منظمة أو سلطة مالية مركزية.

غير أن هذا الوضع سرعان ما تغير مع نشوء الكيانات السياسية المنظمة وتمركز السلطة في يد الحاكم أو الزعيم، حيث بدأت الدولة تتخذ طابعًا أكثر رسمية واستقلالًا، وبرزت معها الحاجة إلى موارد مالية تُستخدم في تمويل وظائف الدولة الناشئة، مثل تسيير شؤون الحكم، الإنفاق على الحاشية، تمويل الجيوش، وبناء القلاع والمنشآت العسكرية. وقد تجلى ذلك بوضوح في العصور القديمة، حيث كان الحاكم يُنظر إليه على أنه المالك الأوحد للثروات والموارد داخل الدولة، ويتصرف فيها باعتبارها ملكية خاصة، دون تمييز بين المال العام والخاص، مما جعل الإيرادات تُدار بمنطق شخصي سلطوي لا مؤسسي.

وقد استمر هذا المفهوم في القرون الوسطى، لا سيما في ظل النظام الإقطاعي الذي كان سائدًا في أوروبا، حيث كانت السلطات المحلية – مثل الأمراء والبارونات – تتمتع بحق التصرف المطلق في أراضيها ومواردها، ويقوم التابعون بدفع الضرائب وتقديم الخدمات العسكرية للسيد الإقطاعي بدلًا من الدولة المركزية، ما عزّز الطابع الشخصي للموارد المالية في تلك المرحلة.

إلا أنّ التحولات الكبرى التي عرفها النظام السياسي والاجتماعي مع بداية تفكك النظام الإقطاعي وبروز الدولة الحديثة، أدت إلى إعادة صياغة العلاقة بين الحاكم والمحكوم، ونشوء مفاهيم جديدة كسيادة القانون والدولة القانونية. وقد أسهمت هذه التطورات في ترسيخ مفهوم الإيرادات العامة كمورد مملوك للمجتمع بأسره، تتولى الدولة جمعه وإدارته لصالح العامة، وليس لصالح الحاكم. وقد ظهرت هنا فكرة التمييز بين الأموال الخاصة للملك أو الحاكم، والأموال العامة التي تُوجه لتسيير المرافق العامة وتحقيق المصلحة العامة.

وفي هذا السياق، لا يمكن إغفال الإسهام الكبير الذي قدّمته **الحضارة الإسلامية** في تطوير مفهوم الإيرادات العامة، فقد عرف المسلمون مبكرًا أنماطًا مختلفة من الموارد المالية العامة، مثل **الزكاة، والخراج، والجزية، والفيء، والعُشور**، وتم تنظيم هذه الموارد بشكل دقيق في مؤسسات رسمية كـ **ديوان الخراج** الذي أسّسه الخليفة عمر بن الخطاب ﷺ. وقد تميّزت هذه المرحلة بتأصيل واضح للتمييز بين الأموال العامة والخاصة، وإرساء مبادئ العدالة في الجباية والتوزيع.

ومع توسع وظائف الدولة في العصر الحديث، خاصة بعد الحروب العالمية والتوسع في أنشطة الدولة الاقتصادية والاجتماعية، لم تعد الإيرادات العامة مجرد وسيلة مالية لتغطية النفقات الإدارية والعسكرية، بل أصبحت ضرورة هيكلية لتمويل التزامات الدولة المتزايدة في مجالات الصحة، التعليم، البنية التحتية، والتنمية الاقتصادية والاجتماعية. كما أصبحت خاضعة لمنظومة قانونية وتنظيمية دقيقة تُعبر عن مبدأ السيادة الشعبية والمصلحة العامة، عبر المؤسسات التشريعية والرقابية التي تضبط أساليب الجباية والإنفاق.

وهكذا، انتقل مفهوم الإيرادات العامة من كونه امتيازًا شخصيًا للحاكم إلى كونه حقًا سياديًا تمارسه الدولة نيابة عن المجتمع، وفق ضوابط قانونية ومؤسساتية واضحة، ما يعكس تطورًا نوعيًا في وظيفة الدولة ودورها في الحياة الاقتصادية والاجتماعية.

المطلب الثالث: أنواع الإيرادات العامة

تتعدد تصنيفات الإيرادات العامة بحسب المعايير المعتمدة، ويمكن عرضها على النحو التالي[15]:

أولاً: من حيث المصدر

- **الإيرادات الأصلية** :وهي الموارد التي تحصل عليها الدولة من ممتلكاتها العامة مثل إيرادات الدومين العام (الأراضي، المشاريع العمومية، المؤسسات الاقتصادية الحكومية)
- **الإيرادات المشتقة** :وهي تلك التي تحصل عليها الدولة من أفراد المجتمع عن طريق استخدام سلطتها السيادية، مثل الضرائب والرسوم والغرامات.

[15] نوازد عد الرحمان الهيتي ومنجد د اللطيف الخشالي، **المدخل الحديث في اقتصاديات المالية العامة** – دار المناهج عمان2005، طبعة الأولى2006،ص56.

ثانيًا: من حيث الإلزام

- **إيرادات إجبارية** :وهي التي تُفرض على الأفراد جبراً مثل الضرائب والغرامات والعقوبات المالية.
- **إيرادات اختيارية** :تتحصل عليها الدولة بناءً على إرادة الأفراد، مثل الرسوم المدفوعة مقابل خدمة، أو الاكتتاب في القروض العامة.

ثالثًا: من حيث الانتظام والدورية

- **إيرادات عادية** :تتكرر بشكل منتظم سنويًا كضرائب الدخل أو أرباح المؤسسات العمومية.
- **إيرادات غير عادية** :لا تتم بصفة منتظمة وتظهر في الظروف الاستثنائية، مثل اللجوء إلى القروض العامة أو إصدار النقد في حالات الحروب أو الكوارث الطبيعية.

رابعًا: من حيث الشبه بإيرادات القطاع الخاص

- **إيرادات سيادية** :تتميز باستخدام الدولة لسلطتها الجبرية في تحصيلها (الضرائب، الغرامات)
- **إيرادات اقتصادية** :تنشأ عن ملكية الدولة لعناصر إنتاج وتقديم خدمات أو بيع منتجات، وتشبه في طبيعتها أنشطة القطاع الخاص (كأرباح الشركات العمومية)

المطلب الرابع: معايير تقسيم الإيرادات العامة

تُعد الإيرادات العامة من المكونات الأساسية للمالية العامة، وتكتسي أهمية متزايدة في ظل تنامي دور الدولة وتعدد وظائفها. ولتحليل هذه الإيرادات وفهم طبيعتها المختلفة، يُعتمد على مجموعة من المعايير التي تساعد على تصنيفها بطريقة علمية ومنهجية. ويُساهم هذا التصنيف في إبراز مدى تنوع الموارد المالية للدولة، ويُسهل دراسة آثارها الاقتصادية والاجتماعية، وفيما يلي أبرز معايير تقسيم الإيرادات العامة:

يُعتبر **معيار المصدر** من أهم المعايير المعتمدة في هذا السياق، إذ يُفرق بين **الإيرادات الأصلية** و**الإيرادات المشتقة** .فالإيرادات الأصلية هي تلك التي تحصل عليها الدولة نتيجة استغلالها لثرواتها وممتلكاتها العامة، مثل إيرادات أملاك الدولة، وعائدات المشاريع الاقتصادية العمومية، وتُعرف أيضًا بإيرادات "الدومين". أما الإيرادات

المشتقة، فهي التي تحصل عليها الدولة من خلال فرض أعباء مالية على الأفراد، وفي مقدمتها الضرائب والرسوم، والتي تُعد ناتجة عن سلطة الدولة في إعادة توزيع الموارد.

أما **معيار الإلزام**، فيُميز بين الإيرادات التي تُفرض بقوة القانون وتُجمع بشكل إلزامي، مثل الضرائب، وتلك التي تُحصَّل طوعًا واختيارًا، مثل الرسوم التي يدفعها الأفراد مقابل خدمة معينة، أو القروض الاختيارية التي تلجأ إليها الدولة في ظروف استثنائية. ويُظهر هذا المعيار مدى اعتماد الدولة على سلطتها الجبرية مقابل سلوكها التعاقدي أو الاختياري في بعض الحالات.

ومن حيث **انتظام الإيرادات**، تُقسَّم الإيرادات العامة إلى **إيرادات عادية** و**إيرادات غير عادية** .فالإيرادات العادية هي تلك التي تتكرر سنويًا وتشكل المورد الرئيس للميزانية، مثل الضرائب المباشرة وغير المباشرة، بينما الإيرادات غير العادية تظهر في حالات استثنائية، كالقروض العامة التي تُلجأ إليها الدولة في فترات الأزمات أو الحروب أو لتمويل مشاريع كبرى، وهي موارد غير منتظمة في طبيعتها.

كما يمكن تصنيف الإيرادات حسب **مدى الشبه بينها وبين النشاط الاقتصادي الخاص** .فمن جهة، هناك **الإيرادات ذات الطابع السيادي**، وهي التي تمارسها الدولة باعتبارها سلطة عامة لا منافس لها، مثل فرض الضرائب أو الرسوم السيادية. ومن جهة أخرى، هناك **الإيرادات التي تتولد عن ممارسة الدولة لنشاط اقتصادي يشبه ما يقوم به القطاع الخاص**، كإدارة المشروعات الإنتاجية والخدمية العامة، وهي تمثل بُعدًا اقتصاديًا أكثر من كونه سياديًا، وتُظهر الدور الإنتاجي الحديث للدولة.

يتضح من خلال هذه المعايير أن الإيرادات العامة لم تعد تقتصر على دورها المالي المحض في تمويل نفقات الدولة، بل أصبحت أداة استراتيجية تُوظَّف لخدمة التنمية الاقتصادية، وتحقيق العدالة الاجتماعية، وتنظيم الحياة الاقتصادية بطريقة تواكب التحولات الحديثة. كما أن تنوع هذه الإيرادات، واختلاف أساليب تحصيلها، يعكس الطبيعة الديناميكية للسياسة المالية وضرورة مواكبتها لمتطلبات الاقتصاد الوطني.

المبحث الثاني :مصادر الإيرادات العامة

تشكل الإيرادات العامة العمود الفقري للمالية العامة للدولة، وتُعد المصدر الأساسي لتمويل مختلف النفقات العمومية، سواء منها الجارية أو الاستثمارية .ولأهمية هذه الإيرادات في استمرارية النشاط العام وتحقيق الأهداف

الاقتصادية والاجتماعية للدولة، سعت هذه الأخيرة إلى تنويع مصادرها، ما بين الإيرادات الناتجة عن ممتلكاتها، والضرائب والرسوم، إلى جانب الإيرادات الأخرى ذات الطابع غير الجبائي.

المطلب الأول :الإيرادات العامة من ممتلكات الدولة (الدومين)

تُعد ممتلكات الدولة أحد المصادر التقليدية للإيرادات العامة، حيث تستغل الدولة جزءًا من أملاكها للحصول على عائدات تُستخدم في تمويل النفقات العمومية .وتُعرف هذه الأملاك باسم'' الدومين''، وهو مصطلح فرنسي الأصل ''Domaine'' تم تعريبه في الأدبيات المالية والاقتصادية للإشارة إلى ممتلكات الدولة العامة والخاصة، سواء كانت عقارية أو منقولة[16].

يقسم الدومين عادة إلى نوعين رئيسيين :الدومين العام والدومين الخاص.

- **الدومين العام** :يشمل الأملاك التي تملكها الدولة أو الجماعات المحلية والتي تُخصص للنفع العام، مثل الطرق، والشواطئ، والموانئ، والأنهار، والحدائق العامة .وتخضع هذه الأملاك لحماية قانونية صارمة، بحيث لا يمكن التصرف فيها أو الحجز عليها أو اكتسابها بالتقادم، طبقًا للمادة 688 من القانون المدني الجزائري، كما تخضع لحماية جنائية ضد أي اعتداء قد يطالها[17].
- **الدومين الخاص** :ويتعلق بالممتلكات التي تملكها الدولة ملكية خاصة وتُدار وفقًا لقواعد القانون المدني، ويمكن أن تدرّ دخلاً ماليًا .وينقسم بدوره إلى:

1. الدومين العقاري :ويتضمن الأراضي الزراعية والغابات والعقارات التي تمتلكها الدولة.
2. الدومين المالي :ويشمل ما تملكه الدولة من أسهم وسندات وأوراق مالية مختلفة، ويُطلق عليه أيضًا ''محفظة الدولة.''
3. الدومين الصناعي والتجاري :ويضم المشاريع الاقتصادية التي تنشئها الدولة وتُدار بطريقة تجارية، مثل المؤسسات العمومية الاقتصادية، والتي تهدف إلى تحقيق الأرباح أو تقديم خدمات.

[16] منجد عد اللطيف وأخرين، **اقصاديات الماليه العامة**، عمان دار المناهج – عمان – الطبعة الاولى ، سنة 2010.ص44.

[17] محمّد عاس محرزي، **اقتصانيات المالية لعامة**، مرجع سابق، ص.271

وقد أكد الدستور الجزائري في مادته 18 أن'' الأملاك الوطنية يحددها القانون، وتكون من الأملاك العمومية والخاصة التي تملكها الدولة والولاية والبلدية''، وتُدار هذه الأملاك وفقًا للقانون.

المطلب الثاني : الإيرادات الادارية

تُعدّ الإيرادات الإدارية من الموارد التقليدية التي تعتمد عليها الدولة في تمويل جزء من نفقاتها العامة، وهي تمثل المقابل المالي الذي تتحصل عليه السلطة العمومية مقابل تقديم خدمات إدارية أو نتيجة لتنفيذ سلطاتها التنظيمية والقضائية. وتشمل الإيرادات الإدارية كلاً من الرسوم، والإتاوات، والغرامات، ولكل منها خصائص ووظائف مالية وقانونية تميزها عن غيرها.

أولاً: الرسوم

يُعرف الرسم بأنه مبلغ نقدي يُدفع من قبل الفرد جبراً إلى الدولة أو إلى إحدى مؤسساتها العمومية مقابل خدمة ذات طابع خاص ينتفع بها الفرد بشكل مباشر، إلى جانب ما قد تحققه تلك الخدمة من منفعة عامة تعود على المجتمع بأسره. ويُعدّ الرسم بذلك صورة من صور الإيرادات التي ترتبط بأداء مرفق عام لخدمة معينة يُطلبها الفرد[18].

تتّسم الرسوم بعدّة خصائص أهمها:

1. **الصفة النقدية** :يُدفع الرسم دائماً في شكل مبلغ مالي، ولا يُقبل أداؤه عينيًا.
2. **الصفة الإلزامية** :يُفرض الرسم بموجب القانون، ويُلزم الأفراد بأدائه عند طلبهم للخدمة.
3. **المقابلية** :يُقابل الرسم منفعة خاصة يحصل عليها الفرد، ما يميّزه عن الضريبة التي تُفرض دون مقابل خاص.
4. **طابع المنفعة العامة والخاصة** :إذ يستفيد الفرد من خدمة معينة، لكن قد تمتد آثارها إلى المجتمع.

وعند تحديد مقدار الرسم، تراعي الدولة مجموعة من المبادئ التقديرية، منها[19]:

[18] *هلال، عبد الله* .**المالية العامة وتطبيقاتها في الدول العربية** .القاهرة: دار الفكر العربي، 2021. ص. 112–115.

[19] خليفة، نوال. "**الإيرادات غير الضريبية في تمويل الميزانية العامة للدولة: دراسة تحليلية** ."*مجلة العلوم القانونية والسياسية*، جامعة البليدة، العدد 17، 2022، ص. 143–147.

- مبدأ التناسب بين تكلفة الخدمة والرسم المحصل عنها؛
- في بعض الحالات، يكون الرسم أقل من التكلفة، كما هو الحال في الخدمات الصحية أو التعليم؛
- بينما في حالات أخرى، يُحدّد الرسم بقيمة أعلى من تكلفة الخدمة، كرسوم التوثيق أو التسجيل، لأغراض تنظيمية أو لزيادة موارد الخزينة.

ثانياً: الإتاوات

الإتاوة هي مبلغ مالي يُدفع لمرة واحدة من قبل مالك العقار إلى الدولة مقابل حصوله على منفعة خاصة ناتجة عن إنجاز الدولة لمشروع عام. وتُفرض هذه الإتاوة عادةً في أعقاب تنفيذ أشغال أو تجهيزات عمومية تؤدي إلى رفع القيمة السوقية للعقار.

وتُعتبر الإتاوة بذلك وسيلة لاسترداد جزء من النفقات العمومية التي قامت بها الدولة والتي أدت، إلى جانب المنفعة العامة، إلى تحقيق فائدة خاصة لفئة معينة من المواطنين، وهم مالكو العقارات المجاورة للمشروع أو المستفيدين منه. ومن الأمثلة على ذلك: مشاريع تعبيد الطرق، مدّ شبكات الصرف الصحي، أو إنشاء محطات النقل[20].

إن فرض الإتاوة لا يقوم على أساس الجباية المباشرة، بل على مبدأ العدالة الاقتصادية، إذ تُحمّل الدولة المنتفعين المباشرين بجزء من تكلفة المشاريع العمومية التي رفعت من قيمة ممتلكاتهم.

ثالثاً: الغرامات

الغرامات هي مبالغ مالية تفرضها الدولة في إطار سلطتها الردعية، وتُعدّ وسيلة من وسائل العقاب المالي الذي يهدف إلى حفظ النظام العام وتطبيق القانون. وتُفرض الغرامات على الأفراد أو المؤسسات عند ارتكابهم لمخالفات أو جنح تمس بقواعد قانونية أو تنظيمية، مثل قوانين المرور، الأنظمة الجمركية، أو اللوائح البيئية.

وتتميّز الغرامات بمجموعة من الخصائص[21]:

[20] حمداني، سامي. ***المالية العامة في ظل التحول الاقتصادي***. الجزائر: الديوان الوطني للمطبوعات الجامعية، 2020. ص. 89–91.

[21] بن شارف، ليلى. "**دور الغرامات المالية في ردع المخالفات وتحقيق النظام العام**." *مجلة القانون والمجتمع*، جامعة مستغانم، العدد 20، 2022، ص. 198–203.

- **هدفها الأساسي هو الردع لا الجباية**، أي أنّ الغاية منها ليست تحقيق إيراد مالي بقدر ما تهدف إلى منع السلوك غير القانوني.
- **غير منتظمة**، بمعنى أن حصيلتها تختلف من سنة إلى أخرى، حسب عدد وطبيعة المخالفات المسجلة.
- **تُفرض بناءً على نص قانوني أو تنظيمي** يحدد المخالفة ومقدار الغرامة المترتبة عنها.

ورغم أن الغرامات قد تُدرّ إيرادات مهمة في بعض السياقات، إلا أنها لا تُعد مورداً مالياً مستقراً يمكن للدولة الاعتماد عليه في التخطيط المالي، وإنما يُنظر إليها كوسيلة لحماية المصلحة العامة وتحقيق النظام والعدالة.

المطلب االثالث :الإيرادات العامة من الضرائب

تُعد الضريبة من أهم وأقدم مصادر الإيرادات العامة التي تعتمد عليها الدولة لتغطية نفقاتها، وهي أداة مالية لها جذور ضاربة في عمق التاريخ البشري. ففي المجتمعات البدائية، كان الأفراد يعيشون ضمن جماعات قبلية يتكفل فيها كل فرد بتلبية حاجاته بنفسه أو بمساعدة تطوعية من الجماعة، دون الحاجة إلى جهاز حكومي منظم أو نفقات عامة. غير أنّ تطور العلاقات الاجتماعية، وظهور حاجات جماعية كالدفاع المشترك، والأمن، وتنظيم الحياة العامة، قد فرض على المجتمع نمطاً جديداً من الإدارة الجماعية، ما مهّد لظهور الكيان السياسي المعروف بالدولة، والذي صار يتطلب موارد مالية دائمة ومنتظمة لتسيير شؤونه وضمان بقاءه.

ومع تزايد حجم تدخل الدولة في مختلف المجالات، ظهرت الضريبة كآلية حديثة نسبياً لتمويل النفقات العامة، إذ لم تعد المساهمة الفردية الطوعية كافية، ولم تعد الأساليب التقليدية مثل الغنائم أو الهبات تجدي نفعاً في ظل تعقّد وظائف الدولة واتساعها. وهكذا بدأت السلطات تلجأ إلى فرض التزامات مالية على الأفراد تحت مسمى "الضريبة"، بحيث تفرض بشكل جبري ومنظم دون مقابل مباشر، وذلك لتمويل الإنفاق العام وضمان استمرار الدولة في أداء أدوارها الأساسية[22].

وفي الحضارة الإسلامية، كان للضريبة حضور واضح من خلال عدد من الأدوات المالية التي نظمتها الشريعة، مثل الزكاة والخراج والجزية والعُشر. وقد وضع الخليفة عمر بن الخطاب ﷺ أسساً دقيقة لهذه الضرائب، بما يضمن تحقيق العدالة الاجتماعية والمالية، ويمكّن الدولة من تمويل أنشطتها في ظل مبادئ الشفافية والعدالة التكافلية.

[22] عبد القادر، أحمد، ***المالية العامة*** .القاهرة: دار الفكر، 2009، ص. 115.

وكانت كل ضريبة تُفرض وفق شروط معينة، وبنسب محددة، على فئات بعينها، بما يتوافق مع المبادئ الشرعية التي توازن بين قدرة المكلف وحاجة الدولة. والجدير بالذكر أن هذه الأدوات المالية كانت تطبّق في العديد من الأقاليم التي خضعت للحكم الإسلامي، كالشام ومصر والعراق.

تاريخياً، لم يكن الهدف من فرض الضرائب مقتصراً على تغطية النفقات العامة، بل تطورت أهدافها بتطور الدولة نفسها، خاصة بعد الانتقال من الاقتصاد التقليدي إلى الاقتصاد الحديث المبني على آليات السوق والتخطيط الاقتصادي. ففي هذا السياق الجديد، أصبحت الضريبة أداة فعالة في يد الدولة لتحقيق سياسات اقتصادية واجتماعية معينة، مثل إعادة توزيع الدخل، تشجيع أو تقييد بعض الأنشطة الاقتصادية، مكافحة التضخم أو الركود، وتشجيع النمو والاستثمار[23].

إن أهمية الضريبة لا تكمن فقط في كونها مصدر تمويل رئيسي، بل أيضاً في كونها أداة تدخلية مهمة تمكّن الدولة من إعادة ترتيب الأولويات الاقتصادية والاجتماعية، وهي بذلك تمثل وسيلة لتحقيق العدالة الاجتماعية والمالية بين مختلف شرائح المجتمع. ولهذا السبب أصبحت الضريبة محل اهتمام كبير من قبل فقهاء المالية العامة والاقتصاد، وشكّلت محوراً رئيسياً في النقاشات المتعلقة بفعالية الدولة، سيادتها، وعدالتها في توزيع الأعباء العامة.

وقد أشار العديد من الباحثين إلى أنّ تطور الفكر المالي، خاصة منذ القرن العشرين، ساهم في إغناء النقاش حول الضرائب، حيث لم تعد مجرّد وسيلة للجباية، بل أضحت أداة من أدوات التخطيط المالي، والسياسات الاقتصادية الموجهة نحو أهداف تنموية، مثل مكافحة الفقر وتحقيق العدالة الضريبية وتحفيز القطاعات المنتجة. ومن هذا المنظور، أضحت دراسة الضريبة لا تقتصر فقط على بعدها المالي أو القانوني، بل تشمل أبعاداً اقتصادية واجتماعية متشابكة، وهو ما يجعل هذا الموضوع واسع الأفق وجدير بالبحث الأكاديمي المعمّق24.

[23] هلال، عبد العزيز، ***النظام الضريبي وتطوراته الحديثة*** .بيروت: المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر، 2018، ص. 64–67.

[24] الباز، مصطفى. "**الضريبة كأداة تدخل اقتصادي**"، *مجلة الاقتصاد والتمويل الإسلامي*، العدد 8، 2021، ص. 45–49.

أولًا: تعريف الضريبة وأركانها

تعرف الضريبة بأنها فريضة مالية إلزامية تُفرض على الأفراد من طرف الدولة دون مقابل مباشر، بهدف تمويل النفقات العامة وتحقيق مصالح المجتمع. ويتضح من هذا التعريف أن للضريبة أربعة أركان أساسية[25]:

1. **فريضة جبرية تصدر عن سلطة الدولة** :فالضريبة ليست اختيارية، بل هي إلزام قانوني يمارَس من خلال السلطة التقديرية للدولة، التي تحدد الوعاء، والسعر، وطريقة التحصيل.
2. **فريضة بلا مقابل خاص** :لا يشترط في فرض الضريبة وجود نفع خاص للممول، بل إن الدولة تفرضها وفقًا للقدرة التمويلية، وليس مقابل خدمة محددة، وإن كان المواطن ينتفع بخدمات الدولة بصفته عضوًا في المجتمع.
3. **تهدف إلى تحقيق أهداف عامة** :في البداية كان ينظر للضريبة كوسيلة لتغطية النفقات العامة فقط، لكن مع تطور الفكر المالي، خاصة بعد المدرسة الكينزية، أصبح لها أدوار اقتصادية واجتماعية وسياسية.
4. **تحصل نقدًا** :حيث أصبح الاتجاه العام أن تُحصَّل الضريبة في صورة نقدية وليس عينية، تماشيًا مع طبيعة النفقات العامة الحديثة التي تُدفع نقدًا أيضًا.

ثانيًا: قواعد الضريبة

لكي تؤدي الضريبة دورها بكفاءة وعدالة، يجب أن تخضع لمجموعة من القواعد والمبادئ، أهمها[26]:

1. **قاعدة العدالة** :وتعني المساواة بين المكلفين وفقًا لقدرتهم المالية. وتتفرع إلى:
   - العدالة الأفقية: معاملة الأفراد ذوي الظروف الاقتصادية المتشابهة بنفس الطريقة.
   - العدالة الرأسية: معاملة الأفراد ذوي الدخول المختلفة بسياسات ضريبية تصاعدية.
2. **الملاءمة مع ظروف الممول** :يجب أن تكون الضريبة واضحة في محتواها ومواعيد تحصيلها، وأن تأخذ في الاعتبار الظروف الخاصة للممول (مثل تحصيلها موسميًا للفلاحين، أو شهريًا للموظفين)

---

[25] حسان بوقرة، المالية العامة: **النفقات والإيرادات العامة**، دار الهدى، الجزائر، 2022، ص. 145 .

[26] سمير رحماني، "**دور الإصلاحات الجبائية في تعزيز العدالة الضريبية**"، *مجلة المالية العامة*، جامعة الجزائر 3، عدد 20، 2022، ص. 45.

3. **الملاءمة مع قدرات الإدارة الضريبية** :يجب أن تكون الضريبة قابلة للتطبيق والتحصيل بكفاءة، وبتكلفة منخفضة، بما يحقق مبدأ الاقتصاد في النفقات العمومية.
4. **توزيع العبء الضريبي بشكل مناسب** :يجب أن توزع الضريبة بشكل يحقق الغرض منها، سواء كان الهدف اجتماعيًا أو اقتصاديًا أو ماليًا، مع الأخذ بمقاييس مثل:
   - **معيار المنفعة** :يربط دفع الضريبة بما يعود من خدمات على الفرد، رغم صعوبة تطبيقه في الواقع.
   - **معيار القدرة على الدفع** :يُفرض العبء بناءً على القدرة المالية للفرد، وهو أكثر عدالة.
   - **الضرائب الوظيفية** :تُصمم لتحقيق أهداف محددة كتشجيع الادخار أو تقليص التفاوت الاجتماعي.

ثالثًا أنواع الضرائب: تنقسم الضرائب إلى نوعين رئيسيين[27]:

1 الضرائب على الثروة

وتشمل الضريبة المفروضة على ممتلكات الأفراد، سواء كانت منقولة أو عقارية، وتنقسم إلى:

- **الضريبة التقليدية على الثروة** :مثل الضرائب على العقارات والحلي، وهي منخفضة السعر وتُفرض لأغراض إحصائية وتنظيمية.
- **الضريبة على الزيادة الطارئة في الثروة** :تُفرض على الأرباح غير المتوقعة نتيجة تغيرات خارجية (مثل ارتفاع أسعار العقارات)
- **الضريبة على التصرف في الثروة:**
  - ضريبة انتقال الثروة بين الأحياء (مثل ضريبة التسجيل عند البيع)
  - ضريبة التركات (بعد وفاة المالك)، وتُفرض على الورثة بشكل تصاعدي لتقليص التفاوت الطبقي.

[27] زهرة بن داود، "**فعالية الجباية العادية في تمويل النفقات العامة: حالة الجزائر**"، *المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والسياسية والاقتصادية*، المجلد 60، العدد 1، 2023، ص. 115.

2 الضرائب على الدخل

تعد من أهم أنواع الضرائب في الوقت المعاصر، حيث تُفرض على الدخول المتحققة من النشاط الاقتصادي. وهناك نظريتان لتعريف الدخل:

- **نظرية مصدر الدخل** :وتعتبر أن الدخل هو كل قوة شرائية صافية ودورية، مثل الأجور أو عوائد الاستثمار، بشرط تحققها فعليًا وقابليتها للتكرار.
- **نظرية الإثراء** :تعتبر كل زيادة في الثروة، حتى وإن لم تكن متكررة أو من مصدر دائم، كدخل خاضع للضريبة. وتواجه هذه النظرية صعوبات عملية في التتبع والحصر.

المطلب الرابع :أهداف الضريبة

لقد كانت الضريبة في بداية ظهورها وسيلة مالية بحتة، لا تتجاوز وظيفتها الأساسية حدود توفير الموارد المالية الضرورية لتغطية النفقات العامة للدولة، دون أن يُقصد من ورائها إحداث أي أثر اقتصادي أو اجتماعي أو سياسي. فقد كانت تُفرض بطريقة محايدة، تنطلق من حاجة الدولة للتمويل فقط. غير أنّ التطورات الفكرية والاقتصادية التي عرفها العالم، لا سيما مع بروز الفكر الكينزي في ثلاثينيات القرن الماضي، دفعت الدول إلى إعادة النظر في وظيفة الضريبة، فلم تعد مجرد أداة تمويل، بل أصبحت إحدى أدوات السياسة الاقتصادية والاجتماعية الحديثة.

فالضريبة تؤثر، بشكل مباشر أو غير مباشر، في توزيع الدخل والثروة، وتحقيق العدالة الاجتماعية، وتحفيز الاستثمار، ومحاربة التضخم، فضلاً عن دورها في إعادة توجيه الموارد الاقتصادية نحو القطاعات ذات الأولوية، مثل التعليم والصحة والطاقة المتجددة. ولهذا، أصبحت بعض السياسات الجبائية تستهدف، بشكل صريح، إعادة هيكلة الاقتصاد وتحقيق التنمية المستدامة، عبر منح إعفاءات أو تخفيضات ضريبية لفئات أو قطاعات معينة.

وفي إطار الأهداف الاجتماعية، لجأت العديد من الدول إلى توظيف السياسة الجبائية لتشجيع النمو الديموغرافي، من خلال ما يُعرف بـ"الإعفاءات العائلية"، التي تمنح تخفيضات ضريبية للأسر التي لديها عدد أكبر من الأطفال. ومن أمثلة ذلك، ما هو معمول به في فرنسا عبر "نظام الحصص العائلية (*quotient familial*) "، الذي يسمح بتقليل العبء الضريبي على الأسر الكبيرة، كما هو معمول به أيضًا في التشريع

الضريبي الجزائري. بالمقابل، نجد أن ألمانيا النازية قد تبنّت هذه السياسة بشدة لتشجيع الزيادة السكانية، إلا أن تلك التوجهات تم تعديلها بعد الحرب العالمية الثانية، حيث قام مجلس الرقابة التابع للحلفاء سنة 1946 بإلغاء هذه التخفيضات، تفادياً للنتائج السياسية والديموغرافية المترتبة عليها.[28]

كما استخدمت إيطاليا الفاشية السياسة نفسها، لكن بعد فشل تلك المقاربة، ألغت بموجب قانون 08 مارس 1954 كافة الإعفاءات الموجهة لدعم الإنجاب من خلال ضريبة الدخل. وتبيّن لاحقًا أن المكلف لا يشعر دومًا بالتحفيز الكافي من خلال الإعفاءات الضريبية فقط، ما دفع بعض الدول إلى اعتماد منح مالية مباشرة (subventions)بدلًا من الإعفاءات، مثلما هو الحال في السويد والنرويج حيث تمنح مساعدات مالية شهرية للأسر مقابل كل طفل.

ومن هنا يتضح أن الضريبة لم تعد محايدة، بل أصبحت أداة مرنة وفعّالة لتوجيه السياسات العمومية، سواء في دعم الأسر، أو توجيه الاستهلاك، أو حتى الحد من ظواهر اقتصادية غير مرغوب فيها كالتضخم أو الاحتكار. كما أن استخدامها لتحقيق العدالة التوزيعية وتخفيف الفوارق الطبقية أصبح من أبرز وظائفها الحديثة، وهو ما يجعل من السياسة الضريبية اليوم عنصرًا محوريًا في صياغة الاستراتيجيات التنموية للدول، لا سيما في الدول النامية.

المبحث الثالث: الآثار الاقتصادية للضريبة

تُعد الضريبة من أبرز أدوات السياسة المالية التي تستخدمها الدولة للتأثير في المتغيرات الاقتصادية الكلية، سواء بشكل مباشر أو غير مباشر. وتتعدد الآثار الاقتصادية للضريبة بين ما يمس الإنتاج والاستثمار والتشغيل، وما يطال إعادة توزيع الدخل القومي بين أفراد المجتمع. ويمكن تقسيم هذه الآثار إلى مطلبين أساسيين كما يلي:

المطلب الأول: أثر الضريبة على المتغيرات الاقتصادية الكلية

تمثل الضرائب أداة فعّالة في توجيه النشاط الاقتصادي، حيث تؤثر على القرارات الإنتاجية، وسلوكيات المستثمرين، ومستوى الادخار، ومن ثم على حجم الاستثمارات ومستوى التشغيل.

[28] Musgrave, R.A. & Musgrave, P.B. (2021). *Public Finance in Theory and Practice*. 6th ed. McGraw-Hill.

1 أثر الضريبة على الإنتاج والاستثمار

تنعكس الضرائب على كلفة الإنتاج بشكل مباشر، مما يؤدي إلى تقليص هامش الربح المحقق من طرف المنتجين. ويظهر هذا الأثر جليًا في سوق المنافسة الكاملة، حيث لا يستطيع المنتجون رفع الأسعار بسبب تحديدها من قبل السوق، فيلجأون إلى تحمل الضريبة من أرباحهم، مما يقلص من دافع الربح ويؤدي إلى انخفاض الإنتاج والعرض.

أما في سوق الاحتكار، فإن مرونة الطلب تلعب دورًا حاسمًا. ففي حالة الطلب غير المرن، يستطيع المنتج نقل عبء الضريبة إلى المستهلك من خلال رفع الأسعار، أما إذا كان الطلب مرنًا، فإن المنتج غالبًا ما يتحمل عبء الضريبة، مما يؤثر سلبًا على رغبته في الاستثمار والإنتاج. ويُلاحظ ذات الأثر في سوق المنافسة الاحتكارية، حيث يتردد المنتج في تغيير الأسعار تجنبًا لردود فعل المنافسين، ما يؤثر على حافز الربح والاستثمار[29].

وقد ذهب بعض الاقتصاديين التقليديين إلى أن الضريبة قد تخلق دافعًا لتعويض الدخل المفقود من خلال زيادة الجهد والعمل، لكن هذا الأمر قد ينطبق فقط على الطبقات الفقيرة محدودة الدخل، دون أن يسري على الشرائح الغنية التي لا تتأثر بنفس القدر.

2 أثر الضريبة على الادخار والاستثمار

نظرًا لأن الضريبة تقلل من الدخل القابل للتصرف، فإنها تؤثر على الميل إلى الادخار، مما يؤدي إلى انخفاض الادخار الخاص. وفي المقابل، يزداد الادخار العام عبر الدولة، لكن غالبًا ما يكون الاستثمار العام أقل كفاءة من الاستثمار الخاص، وهو ما يؤدي إلى تراجع في إجمالي حجم الاستثمار. ويعتمد حجم التأثير هنا على نوع الضريبة المفروضة؛ فمثلًا، الضرائب على الإنفاق الاستهلاكي والضرائب الجمركية قد تدفع الأفراد بشكل غير مباشر إلى تقليل الاستهلاك وزيادة الادخار، في حين تؤدي ضرائب الدخل إلى تقليص الكفاية الحدية لرأس المال، مما يضعف حوافز الاستثمار.

[29] Richard A. Musgrave & Peggy B. Musgrave, *Public Finance in Theory and Practice*, McGraw-Hill, 6th ed., 2021, pp. 210–215.

3 أثر الضريبة على التشغيل والنشاط الاقتصادي

تؤثر الضرائب على مستويات التشغيل من خلال علاقتها بالدورات الاقتصادية. ففي حالات الكساد، تعمل الدولة على تخفيف العبء الضريبي لتشجيع الاستهلاك والاستثمار، في حين تلجأ في حالات التضخم إلى فرض ضرائب أعلى بهدف امتصاص الفائض في القوة الشرائية. وهنا تلعب الضرائب المباشرة وغير المباشرة أدوارًا متباينة؛ فالضرائب المباشرة تقلل الدخول، مما يؤدي إلى تراجع الطلب الكلي، في حين أن الضرائب غير المباشرة تضغط على الاستهلاك مباشرة، ولكن قد تؤدي في بعض الحالات إلى زيادة الأسعار وانكماش الإنتاج.

المطلب الثاني: أثر الضريبة على إعادة توزيع الدخل القومي

تمثل الضرائب أداة فعالة في يد الدولة لتحقيق العدالة الاجتماعية من خلال إعادة توزيع الدخل بين مختلف فئات المجتمع، وذلك في ظل تفاقم الفوارق الاجتماعية والاقتصادية الناتجة عن التوزيع الأولي للدخل.

1 الآلية العامة لإعادة التوزيع

تتدخل الدولة في توزيع الدخل على مرحلتين: أولاهما التوزيع الأولي للدخل بين عوامل الإنتاج، حيث لا يُستخدم النظام الضريبي بصورة مباشرة، بل يتم عبر الأجور والأسعار وعلاقات الإنتاج. أما المرحلة الثانية، وهي إعادة التوزيع، فتستخدم فيها الدولة أدواتها المالية، وعلى رأسها الضرائب، لتقليل التفاوت بين الدخول، سواء عبر تخفيض الدخول المرتفعة أو من خلال تمويل الإنفاق الاجتماعي لصالح الفئات الفقيرة.

2 الضرائب المباشرة ودورها التوزيعي

تلعب الضرائب المباشرة، خاصة التصاعدية منها، دورًا مهمًا في تحقيق العدالة الاجتماعية، إذ أن فرض ضرائب تصاعدية على أصحاب الدخول المرتفعة يؤدي إلى تقليص الفجوة بين الأغنياء والفقراء. كذلك، فإن الضرائب على رأس المال تسهم في الحد من تراكم الثروات، وبالتالي في إعادة توزيع الدخل لصالح الشرائح الأقل دخلًا. أما الضرائب النسبية، فقد تزيد من اختلال التوزيع إذا لم تُصمم بشكل عادل.

3 الضرائب غير المباشرة وآثارها التوزيعية

بالمقابل، قد تؤدي الضرائب غير المباشرة إلى نتائج معاكسة، إذ أن فرض الضرائب على السلع الضرورية يثقل كاهل الفقراء أكثر من الأغنياء، نظرًا لارتفاع نسبة إنفاقهم على هذه السلع. وتختلف آثار هذه الضرائب حسب نوع السلعة (كمالية أو ضرورية) وأسلوب فرضها (نسبي أو نوعي). فحين تُفرض الضرائب على السلع الكمالية، فإن العبء يقع على الأغنياء مما يحقق بعض العدالة، أما في حالة فرضها على السلع الأساسية، فإن الفقراء يتحملون العبء، مما يفاقم التفاوت الاجتماعي[30].

في ضوء ما سبق، يتّضح أن الإيرادات العامة تُشكّل الأساس المالي الذي تعتمد عليه الدولة في تسيير شؤونها وتحقيق أهدافها الاقتصادية والاجتماعية. وقد بيّن هذا الفصل تعدد مصادر هذه الإيرادات، واختلاف طبيعتها القانونية والاقتصادية، فضلًا عن تنوع معايير تصنيفها، مما يعكس مدى تعقيد وديناميكية النظام المالي العام.

كما أظهر التحليل أنّ الإيرادات العامة لم تعد مجرد وسيلة لتغطية النفقات، بل أصبحت أداة فعّالة تُوظّف في توجيه النشاط الاقتصادي، وإعادة توزيع الدخل، وتحقيق العدالة الاجتماعية والتنمية المستدامة. ومن ثم، فإن نجاح السياسة المالية لأي دولة أصبح رهينًا بحسن إدارة وتعبئة مواردها العامة بكفاءة وشفافية، مع مراعاة العدالة في توزيع الأعباء بين المواطنين.

وبذلك، فإن دراسة الإيرادات العامة لا تكتمل إلا بربطها بالنفقات العامة، ضمن رؤية شاملة لمكونات الميزانية العامة وآثارها الاقتصادية والاجتماعية، وهو ما يستدعي التطرق لاحقًا إلى التوازن المالي وأدوات السياسة المالية الحديثة.

[30] Zehra Ben Daoud, "Fiscal Redistribution and Tax Equity in Developing Countries: The Algerian Experience," *Algerian Journal of Public Finance*, Univ. of Algiers 3, n°22, 2023, pp. 68–75.

تطبيقات الفصل الثالث

التمرين الأول:

افترض أن دولة ما واجهت أزمة مالية دفعتها إلى مراجعة جميع مواردها العامة. لاحظت السلطات أن بعض الموارد تُحصّل من أنشطة اقتصادية، بينما أخرى تستند إلى قرارات سيادية. في ضوء ذلك، كيف يمكنك تصنيف هذه الموارد ضمن مفهوم الإيرادات العامة؟ وهل يُمكن القول إن الإيرادات العامة مجرد موارد مالية فقط؟ برّر.

الإجابة النموذجية:

يمكن تصنيف الموارد التي تتحصل عليها الدولة من الأنشطة الاقتصادية ضمن **الإيرادات الأصلية**، لأنها ناتجة عن استغلال الدولة لممتلكاتها أو مؤسساتها الإنتاجية. أما الموارد التي تتحصل عليها الدولة بقرارات سيادية، مثل الضرائب، فهي **إيرادات مشتقة**، تُستمد من سلطة الدولة الجبرية.

وبالتالي، لا يمكن حصر مفهوم الإيرادات العامة في مجرد كونها موارد مالية، بل هي **أداة مالية** ذات طابع سيادي واقتصادي تُستخدم لتحقيق أهداف الدولة على الصعيد الاجتماعي والاقتصادي، مثل إعادة توزيع الدخل، وتقليص الفوارق، وتحفيز النمو، مما يؤكد شمولية المفهوم وديناميكيته.

التمرين الثاني:

حلل العلاقة بين تطور مفهوم الدولة وتطور مفهوم الإيرادات العامة، مستعينًا بمثال من الحضارة الإسلامية، وبيّن كيف أثّرت التحولات السياسية والقانونية على طبيعة هذه الإيرادات.

الإجابة النموذجية:

لقد تطور مفهوم الإيرادات العامة بشكل متوازٍ مع تطور مفهوم الدولة. في البداية، لم تكن هناك حدود واضحة بين المال العام والخاص، حيث كان الحاكم يتصرف في الموارد باعتبارها ملكًا شخصيًا. ومع تطور الدولة كمؤسسة قانونية مستقلة عن الحاكم، ظهرت الإيرادات العامة كمورد يُدار لمصلحة المجتمع.

في الحضارة الإسلامية، على سبيل المثال، برز هذا التطور من خلال إنشاء **ديوان الخراج** في عهد الخليفة عمر بن الخطاب، حيث تم تنظيم موارد الدولة بشكل منهجي، والفصل بين **أموال الدولة** و**أموال الأفراد**، ما يشير إلى نضج فكري ومالي في إدارة الشأن العام.

وهكذا، فإن التحولات السياسية (الانتقال من النظام الإقطاعي إلى الدولة القانونية) والقانونية (ترسيخ السيادة الشعبية) ساهمت في بروز الإيرادات العامة كوسيلة لتحقيق **العدالة الاجتماعية والاستقلال المالي**.

التمرين الثالث:

في إحدى الدول، يتم تحصيل الضرائب العقارية بشكل سنوي، كما تقوم الدولة بتأجير أملاكها العامة، وتفرض غرامات على المخالفات المرورية، وتصدر سندات حكومية لجمع الأموال في حالات الأزمات. استخرج أنواع الإيرادات الواردة، وحدد معيار التصنيف المناسب لكل منها.

الإجابة النموذجية:

- **الضرائب العقارية** :إيرادات **مشتقة** و**إجبارية** و**عادية** و**سيادية**)لأنها تُحصَّل باستخدام السلطة)
- **إيرادات تأجير الأملاك العامة** :إيرادات **أصلية** و**اختيارية** و**عادية** و**اقتصادية**)لأنها تشبه نشاط القطاع الخاص
- **الغرامات** :إيرادات **مشتقة** و**إجبارية** و**غير عادية** و**سيادية**)لأنها نتيجة لمخالفات)
- **سندات حكومية** :إيرادات **مشتقة** و**اختيارية** و**غير عادية** و**اقتصادية**)لأنها تُشبه الاقتراض في القطاع الخاص)

إذن، نلاحظ أن تصنيف الإيرادات العامة يعتمد على معايير **المصدر، الإلزام، الدورية، والطبيعة الاقتصادية أو السيادية**، مما يبرز مدى تنوع هذه الموارد وتكاملها في تمويل الدولة.

التمرين الرابع: :

في إطار تحليل السياسات المالية الحديثة، قارن بين الإيرادات السيادية والإيرادات الاقتصادية من حيث طبيعتها، وأثر كل منهما على العدالة الجبائية والاستقرار الاقتصادي، موضحًا أيّ النوعين أكثر ارتباطًا بسيادة الدولة، ولماذا؟

الإجابة النموذجية:

الإيرادات السيادية تتمثل في تلك الموارد التي تحصل عليها الدولة عبر استخدامها لسلطتها الجبرية، مثل الضرائب والغرامات، وتُعتبر تعبيرًا مباشرًا عن السيادة، لأنها لا تُمارَس من قِبل أي جهة أخرى غير الدولة. تُساهم هذه الإيرادات في تحقيق العدالة الجبائية عبر فرض ضرائب تصاعدية وإعادة توزيع الدخل.

أما الإيرادات الاقتصادية، فهي ناتجة عن نشاط اقتصادي تقوم به الدولة كفاعل اقتصادي، مثل أرباح الشركات العمومية، وهي أكثر ارتباطًا بالكفاءة الاقتصادية لكنها أقل ارتباطًا بالسيادة لأنها قد تكون خاضعة لمنطق السوق والمنافسة.

إجمالًا، تُعد الإيرادات السيادية أكثر ارتباطًا بسيادة الدولة، لأنها تُمارس في إطار السلطة والقانون، في حين تُعبّر الإيرادات الاقتصادية عن البُعد الإنتاجي الحديث للدولة.

التمرين الخامس :

افترض أن الدولة قررت استغلال قطعة أرض شاسعة تقع في وسط العاصمة، كانت مصنفة ضمن الدومين العام، وتحويلها إلى مشروع تجاري ضخم يُدار من طرف مؤسسة عمومية اقتصادية.

ما التغيير الذي طرأ على طبيعة الدومين؟

صنّف هذا النوع من الإيرادات؟

وهل هذا التغيير يطرح أي إشكال قانوني أو مالي؟

الإجابة النموذجية:

التغيير يتمثل في تحويل عقار من **الدومين العام** إلى **الدومين الخاص** للدولة.

الإيراد الناتج عن استغلال هذا العقار يدخل ضمن **إيرادات الدومين الصناعي والتجاري**، كونه يُستغل لتحقيق أرباح مالية.

من الناحية القانونية، يتطلب هذا الإجراء **نزع صفة "النفع العام** "عن العقار، وهو ما يخضع لإجراءات قانونية محددة (مثل المرسوم التنفيذي)، أما من الناحية المالية، فإن الإيراد يصبح خاضعًا **لقواعد المحاسبة التجارية** وليس للميزانية العامة فقط.

التمرين السادس:

في إحدى البلديات، ارتفع عدد طلبات التوثيق العقاري، ما دفع الإدارة إلى زيادة قيمة الرسم على الخدمة المقدّمة بنسبة 70٪.

ما هي طبيعة هذا الإيراد؟

هل يتوافق هذا القرار مع قواعد العدالة؟

وهل يُعتبر هذا الرسم ضريبة؟

الإجابة النموذجية:

طبيعة الإيراد :**رسم إداري** مقابل خدمة محددة (توثيق)

من حيث العدالة، قد يُطرح إشكال إذا تجاوز الرسم تكلفة الخدمة الفعلية، لأن ذلك يناقض **مبدأ التناسب** ويحول الرسم إلى أداة جباية.

الرسم لا يُعتبر ضريبة، لأنه مرتبط **بمنفعة خاصة ومباشرة**، بخلاف الضريبة التي تُفرض دون مقابل محدد.

التمرين السابع:

قارن بين شخصين:

الأول يملك عقارات بقيمة 10 ملايين دج، لا تُدرّ عليه دخلاً حاليًا،

والثاني موظف يتقاضى راتبًا شهريًا بـ 150.000 دج.

في ظل نظام ضريبي يعتمد على ضريبة الدخل فقط دون ضرائب على الثروة، أيّ الشخصين يتحمّل عبئًا أكبر؟

وهل ترى ذلك عادلًا؟ ولماذا؟

الإجابة النموذجية:

الشخص الثاني (صاحب الراتب) سيتحمّل العبء الضريبي، في حين يعفى الأول من الضريبة رغم امتلاكه لثروة كبيرة.

هذا التفاوت يُعتبر غير عادل وفقًا لقاعدة العدالة الرأسية.

يُظهر هذا التمرين أهمية تنويع القاعدة الضريبية لتشمل الدخل والثروة، من أجل تحقيق التوازن والعدالة في توزيع العبء الضريبي.

التمرين الثامن :

افترض أن الدولة تواجه معدلات بطالة مرتفعة، وقررت منح إعفاءات ضريبية للمؤسسات الناشئة التي توظف شبابًا حديثي التخرج.

كيف يمكن تصنيف هذا النوع من السياسات الضريبية؟

ما الهدف الضريبي غير المالي الذي تسعى إليه الدولة؟

هل يتعارض هذا مع مبدأ العدالة في توزيع العبء الضريبي؟

الإجابة النموذجية:

هذه سياسة ضريبية وظيفية تهدف إلى تحفيز التشغيل.

الهدف الضريبي غير المالي هو تشجيع خلق مناصب عمل وتقليص البطالة.

لا يُعد ذلك إخلالًا بالعدالة، لأن الإعفاء موجه لتحقيق مصلحة عامة)الحد من البطالة)، ويُعتبر تطبيقًا لمبدأ العدالة الوظيفية.

التمرين التاسع

في ظل انخفاض الاستثمارات الخاصة في بلد ما، اقترح باحث اقتصادي أن يكون أحد الأسباب هو "الضغط الضريبي غير المتوازن"، خاصة في القطاعات الإنتاجية.

بصفتك خبيرًا في المالية العامة، ناقش مدى صحة هذا الطرح، مبينًا الأثر غير المباشر للضريبة على قرارات الإنتاج والاستثمار، ومراعياً اختلاف طبيعة الأسواق (احتكارية، منافسة كاملة، منافسة احتكارية)، ودور المرونة السعرية للطلب

.الإجابة النموذجية:

الطرح الذي يفيد بأن "الضغط الضريبي غير المتوازن" قد يؤدي إلى انخفاض الاستثمارات الخاصة هو طرح وجيه، ويستند إلى منطق اقتصادي سليم. فالضرائب تُعد تكلفة إضافية على المنتج، وكلما ارتفعت هذه التكلفة، قلّت الجدوى الربحية من النشاط الاقتصادي، لا سيما في القطاعات الإنتاجية.

في **سوق المنافسة الكاملة**، لا يمكن للمنتج أن يرفع الأسعار لتعويض الضريبة بسبب ضبط الأسعار بقوى العرض والطلب، مما يجعله يتحمل العبء الضريبي من أرباحه، فيتردد في توسيع نشاطه الاستثماري.

أما في **سوق الاحتكار**، فإن انتقال عبء الضريبة للمستهلك يرتبط بمرونة الطلب:

- في حال كان الطلب **غير مرن**، يستطيع المحتكر رفع السعر، مما يقلل من أثر الضريبة عليه.
- أما في حالة الطلب **المرن**، فالمستهلك سيقلل من الطلب عند أي زيادة في السعر، ما يجعل المحتكر يتحمل جزءًا أكبر من الضريبة، ويؤثر ذلك سلبًا على رغبته في الاستثمار.

في سوق **المنافسة الاحتكارية**، يتردد المنتجون في تغيير الأسعار خوفًا من ردود فعل المنافسين، مما يجعلهم يتحملون الضريبة ويؤدي ذلك إلى إحجامهم عن التوسع الإنتاجي.

إذن، الضريبة تؤثر بشكل غير مباشر على قرارات الإنتاج والاستثمار من خلال تقليص الربحية، وتضييق هامش المرونة، خاصة عندما تكون غير مدروسة من حيث النوع والمجال.

التمرين العاشر

ناقش العبارة التالية في ضوء دراستك لآثار الضريبة:

"العدالة في التوزيع لا تتحقق بمجرد فرض ضرائب تصاعدية، بل يتطلب الأمر نظامًا ضريبيًا متكاملًا يوازن بين العدالة والكفاءة الاقتصادية".

الإجابة النموذجية:

العبارة تسلط الضوء على إشكالية جوهرية في النظام الضريبي :المفاضلة بين العدالة والكفاءة .فالضرائب التصاعدية تُستخدم غالبًا لتحقيق العدالة الاجتماعية، حيث يتم تحميل أصحاب الدخول المرتفعة عبءً ضريبيًا أكبر. ومع ذلك، فإن فرض ضرائب تصاعدية فقط، دون النظر إلى آثارها الاقتصادية، قد يضر بالكفاءة ويؤدي إلى تهرب ضريبي، أو تقليص الحوافز على العمل والاستثمار.

ولذلك، يجب أن يكون النظام الضريبي:

- تصاعديًا بما يكفي لتقليل الفوارق الاجتماعية.
- محايدًا اقتصاديًا بحيث لا يُحدث تشوهات كبيرة في قرارات الأفراد أو المستثمرين.
- متوازنًا بين الضرائب المباشرة (مثل ضريبة الدخل) والضرائب غير المباشرة، حيث أن الضرائب غير المباشرة قد تكون رجعية وتؤثر سلبًا على ذوي الدخل المحدود.

كما يجب استخدام الإيرادات الضريبية لتمويل الإنفاق الاجتماعي على التعليم والصحة والسكن، مما يعزز من إعادة التوزيع العادل للدخل.

إذن، العدالة لا تُختزل في التصاعد، بل في التصميم الكلي للنظام الضريبي وقدرته على توجيه الموارد وتحقيق التوازن بين مختلف الأهداف.

التمرين الحادي عشر

"تحقيق التوازن المالي في الدولة يتطلب دمج أهداف الجباية مع أهداف السياسة الاقتصادية والاجتماعية".
انطلاقًا من هذه المقولة، ناقش كيف تُستخدم الإيرادات العامة كأداة مزدوجة لتغطية النفقات وتحقيق أهداف أوسع، مع إبراز العلاقة التكاملية بين الإيرادات والنفقات.

الإجابة النموذجية:

تُعد الإيرادات العامة من الركائز الأساسية التي تقوم عليها السياسة المالية للدولة. ورغم أن الهدف التقليدي من

الجباية هو تمويل النفقات العامة، إلا أن التحول في طبيعة الدولة من الحارسة إلى المتدخلة، جعل من الإيرادات وسيلة لتحقيق أهداف اقتصادية واجتماعية أوسع.

فالإيرادات الضريبية تُستخدم لتحقيق:

- تحفيز الإنتاج والاستثمار من خلال تخفيض الضرائب في فترات الركود
- الحد من التضخم)برفع الضرائب لتقليص القوة الشرائية
- إعادة توزيع الدخل باستخدام ضرائب تصاعدية وتمويل خدمات اجتماعية

هذه الأهداف تتطلب أن يكون هناك انسجام بين مصادر الإيرادات وطبيعة النفقات؛ فمثلًا، لا يمكن تمويل مشاريع تنموية طويلة الأجل من إيرادات ظرفية أو غير مستقرة، كما أن تحميل الطبقات الضعيفة عبءًا ضريبيًا كبيرًا يتنافى مع أهداف العدالة.

بالتالي، فإن إدارة الإيرادات العامة لم تعد مسألة محاسبية بحتة، بل أصبحت أداة استراتيجية ضمن أدوات التخطيط المالي، ويُعد نجاح الدولة رهينًا بقدرتها على تحقيق هذا التوازن ضمن رؤية اقتصادية شاملة.

الفصل الرابع:

الموازنة العامة

مقدمة

تُعد الموازنة العامة من أبرز الأدوات المالية التي تعتمدها الدولة لتنظيم سياستها الاقتصادية والاجتماعية، فهي تجسيد سنوي شامل لبرنامج عمل الحكومة، وأداة قانونية تُحدد من خلالها كيفية تعبئة الموارد المالية وتوجيهها نحو أولويات الإنفاق العمومي. وتُعتبر الموازنة إطارًا مرجعيًا لكل الفاعلين في الدولة، سواء من حيث التخطيط أو التنفيذ أو الرقابة على الأموال العمومية.

إن تطور دور الدولة وتوسّع تدخلها في الاقتصاد أفرزا الحاجة إلى آليات مالية أكثر فعالية، ومن بينها الموازنة العامة، التي لم تعد تقتصر على كونها مجرد وثيقة إدارية محاسبية، بل أصبحت أداة استراتيجية ترسم من خلالها السلطات العمومية سياساتها التنموية، وتحدد بواسطتها كيفية التوفيق بين الموارد المحدودة والحاجات المتزايدة.

وتكتسي الموازنة العامة أهمية بالغة من عدة جوانب؛ فهي تعكس التوجهات العامة للحكومة، وتُترجم الأهداف الاقتصادية والاجتماعية إلى أرقام واقعية، كما تضمن الشفافية في استخدام المال العام عبر إخضاعها للرقابة التشريعية والمحاسبية. وتُعتبر كذلك وسيلة للرقابة السياسية على أداء السلطة التنفيذية، حيث يمنح إعدادها واعتمادها وتنفيذها مجالًا واسعًا لتقييم الأداء العمومي ومدى الالتزام بالبرامج المعلنة.

وانطلاقًا من هذه الأهمية، يُعالج هذا الفصل مختلف الجوانب النظرية والتنظيمية المرتبطة بالموازنة العامة، وذلك من خلال ثلاث مباحث أساسية تشمل:

- المفاهيم العامة المتعلقة بالميزانية؛
- المبادئ والقواعد التي تحكم إعدادها وتنفيذها؛
- الدورة الميزانياتية بمراحلها المختلفة، من الإعداد إلى التنفيذ ثم الرقابة.

المبحث الأول: مفاهيم عامة حول الميزانية العامة

قبل التعمق في تفاصيل إعداد وتنفيذ الميزانية العامة، من الضروري التطرق إلى الإطار النظري العام الذي يحيط بها. إذ إنّ فهم الأسس المفاهيمية للميزانية يُمكّن من إدراك طبيعتها كأداة مالية وقانونية واقتصادية تُنظم سلوك الدولة المالي، وتُعكس من خلالها توجهاتها الاستراتيجية. وتستند الميزانية العامة إلى جملة من المفاهيم التي تميزها عن غيرها من الوثائق المالية، مما يستدعي التطرق أولًا إلى تعريفها وأهميتها، ثم إلى الخصائص التي تتسم بها في إطار النظام المالي للدولة.

المطلب الأول: تعريف الموازنة العامة وأهميتها

يُعد تحديد مفهوم الميزانية العامة خطوة أساسية لفهم طبيعتها ووظيفتها ضمن النظام المالي للدولة. فالميزانية ليست مجرد قائمة بإيرادات ونفقات، بل هي وثيقة رسمية تعبّر عن السياسة المالية للدولة خلال سنة معينة، وتُحدد من خلالها أولويات الإنفاق وأهداف التحصيل. وتكمن أهمية الميزانية في كونها أداة للتخطيط المالي، ووسيلة لتحقيق التوازن الاقتصادي والاجتماعي، كما تمكّن من مراقبة كيفية استخدام المال العام ومدى التزام السلطات بالخطط المعتمدة. لذا، فإن التطرق إلى تعريف الميزانية العامة وتحليل أهميتها يُعتبر مدخلًا ضروريًا لفهم بقية محاور هذا الفصل.

أولا تعريف الموازنة العامة

تُعد الموازنة العامة للدولة أداة مالية مركزية تُجسّد السياسة الاقتصادية والاجتماعية التي تنتهجها الحكومة خلال سنة مالية معينة، وهي عبارة عن خطة مالية تقديرية تتضمن بيانًا مفصلًا لمجموع الإيرادات العامة المتوقعة والنفقات العامة المقررة، يتم إعدادها وفقًا لقواعد ومبادئ محاسبية وتشريعية محددة، وتُعرض على السلطة التشريعية لاعتمادها والمصادقة عليها. وتهدف الموازنة إلى تنظيم الموارد المالية للدولة وتوجيهها نحو تحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية، بما في ذلك تحسين مستوى المعيشة، دعم القطاعات الحيوية، وضمان استقرار الاقتصاد الكلي. كما تُمثل أداة للتخطيط المالي، الرقابة على الإنفاق، وتقييم الأداء الحكومي. وتُعد أيضًا مرآة تعكس

أولويات الدولة وسياستها التنموية في ظل الإمكانيات المتاحة، حيث تُوزّع الموارد على القطاعات المختلفة وفقًا للحاجات الملحة والأهداف الاستراتيجية المحددة سلفًا[31].

ثانيا أهمية الميزانية العامة

تتجلى أهمية الميزانية العامة في أبعاد متعددة، اقتصادية وسياسية واجتماعية، مما يجعلها أداة محورية في تسيير شؤون الدولة وتحقيق أهدافها التنموية. فعلى الصعيد الاقتصادي، لم تعد الميزانية مجرد وثيقة تحتوي على أرقام وتقديرات مالية كما هو الحال في المفهوم التقليدي، بل أصبحت أداة فعّالة لتوجيه الاقتصاد الوطني وتحفيز مختلف قطاعاته. فالميزانية تؤثر وتتأثر بالحالة الاقتصادية العامة، وتُستخدم في معالجة الظواهر الاقتصادية الكبرى مثل التضخم والانكماش والركود، من خلال آليات الإنفاق والإيرادات العامة. كما ترتبط الميزانية العامة ارتباطًا وثيقًا بالخطة الاقتصادية للدولة، إذ تُعتبر وسيلة لتنفيذ هذه الخطة وتحقيق أهدافها، لا سيما في ظل التوجه نحو التخطيط المالي الموجه الذي يستند إلى رؤية تنموية شاملة.

أما من الناحية السياسية، فإن إعداد الميزانية العامة واعتمادها يُعد مسارًا سياسيًا بالغ الحساسية، حيث تشكل الميزانية أداة من أدوات الرقابة البرلمانية على العمل الحكومي. ويمكن للبرلمان، من خلال سلطته في مناقشة وتعديل أو حتى رفض الميزانية، أن يُمارس ضغطًا سياسيًا لدفع الحكومة إلى تبني سياسات معينة أو مراجعة توجهاتها، بما يخدم بعض الأهداف السياسية أو الاجتماعية التي تتبناها الأغلبية البرلمانية أو القوى السياسية المؤثرة[32].

وبالتالي، فإن الميزانية العامة ليست مجرد أداة محاسبية، بل تُعد إطارًا مركزيًا تُمارَس من خلاله الدولة وظائفها الاقتصادية والسياسية والاجتماعية، وتُجسد من خلاله توجهاتها الإستراتيجية في ظل التحديات والمتغيرات المختلفة.

[31] عبد الرحمن، محمّد" .**المالية العامة والنظام الضريبي**"، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، 2020، ص. 122.

[32] بن ساسي، سميرة" .**السياسة المالية ودورها في تحقيق الاستقرار الاقتصادي**"، مذكرة ماجستير، جامعة قسنطينة، كلية العلوم الاقتصادية، 2021، ص. 35–37.

المطلب الثاني: عناصر الميزانية العامة

تتكون الميزانية العامة من عدة عناصر أساسية تُبيّن طبيعتها ووظيفتها، وتجعل منها أداة تخطيط وتوجيه ورقابة على نشاط الدولة المالي خلال فترة زمنية محددة. وتُعد هذه العناصر من الخصائص الجوهرية التي تميز الميزانية العامة عن بقية الوثائق المالية أو المحاسبية الأخرى، ويمكن تفصيلها كما يلي:

أولًا: الميزانية العامة كوثيقة تقديرية مستقبلية

تُعد الميزانية العامة نظرة استشرافية للواقع المالي المتوقع خلال فترة مالية مقبلة، غالبًا ما تكون سنة واحدة. وتُعبّر عن التوجهات والسياسات التي تعتزم الحكومة تنفيذها، إذ تتضمن تقديرات مفصلة لما تتوقع الدولة إنفاقه من نفقات عامة، وما تأمل تحصيله من إيرادات، وهو ما يُجسد الخطة المالية للحكومة في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية. على سبيل المثال، فإن الزيادة في الاعتمادات المخصصة لقطاع معين، كالدفاع أو الصحة أو التعليم، تعكس توجهًا حكوميًا واضحًا نحو إعطاء الأولوية لذلك القطاع في سياق الأهداف الإستراتيجية للدولة. وتُمثل هذه الخاصية الطابع التقديري والتخطيطي للميزانية، باعتبارها أداة تتجاوز مجرد تسجيل البيانات إلى رسم ملامح الأداء المستقبلي للدولة[33].

ثانيًا: الميزانية العامة تتطلب الإقرار والموافقة التشريعية

لا يمكن للحكومة تنفيذ الميزانية العامة دون مصادقة السلطة التشريعية، مما يضفي عليها الطابع القانوني والشرعي. وتُعد هذه الموافقة من أهم ركائز الديمقراطية المالية الحديثة، حيث يُكرّس حق البرلمان أو الهيئة التشريعية في مراقبة الأداء الحكومي وتحديد أولويات الإنفاق وتوزيع الموارد. فبموجب هذا الحق، لا تُمثل الميزانية وجهة نظر الحكومة فقط، بل تصبح تعبيرًا عن توافق بين السلطتين التنفيذية والتشريعية حول خطة العمل العامة للسنة المقبلة. ويُعتبر هذا العنصر من المبادئ الدستورية الراسخة في أغلب الأنظمة السياسية، حيث تُمكّن السلطة التشريعية من لعب دور رقابي هام، يُتيح لها مساءلة الحكومة عن الكيفية التي تُدار بها الأموال العامة.

ثالثًا: الميزانية العامة كأداة لتنفيذ السياسات العامة

[33] يوسف، سامي" .**أدوات المالية العامة وتوجيه الاقتصاد الوطني**"، مجلة البحوث الاقتصادية، جامعة القاهرة، العدد 19، 2021، ص. 58.

لا تقتصر الميزانية على كونها وثيقة مالية جامدة، بل تُعد أداة تنفيذية رئيسية لقيام الدولة بوظائفها وتحقيق أهدافها. فهي تُترجم التوجهات العامة للحكومة إلى أرقام ومخصصات مالية، تُستخدم في تنفيذ البرامج والمشاريع المخططة خلال السنة المالية. وبالتالي، فهي ليست مجرد سرد لحسابات أو جرد لنتائج مالية سابقة، بل تُعد برنامج عمل كامل يحدد الوسائل والإمكانيات التي ستعتمدها الدولة من أجل تحقيق سياساتها في مجالات متعددة، مثل التنمية، العدالة الاجتماعية، وتحسين الخدمات العامة. وتُجسد الميزانية من خلال هذا العنصر التزامات الدولة الفعلية تجاه المجتمع، بما يجعلها أداة محورية في إدارة الشأن العام[34].

المبحث الثاني: قواعد ومبادئ الميزانية العامة

إنّ إعداد الميزانية العامة وتنفيذها لا يتم بشكل عشوائي، بل يخضع لجملة من القواعد والمبادئ القانونية والمالية التي تهدف إلى ضمان الشفافية والانضباط المالي وتحقيق الفعالية في تسيير المال العام. وتُعد هذه المبادئ الإطار المرجعي الذي يحكم العملية الميزانياتية، بدءًا من إعداد مشروع الميزانية، مرورًا بمناقشته واعتماده، وصولًا إلى تنفيذه ومراقبته. ويُساهم احترام هذه القواعد في تعزيز الثقة في الأداء المالي للدولة، ويُوفر أدوات فعالة للرقابة البرلمانية والمحاسبية على الإنفاق العام. ومن هذا المنطلق، يتناول هذا المبحث أبرز المبادئ التي تقوم عليها الميزانية العامة، كالسنوية، والوحدة، والعمومية، والتوازن، إضافة إلى بعض الاستثناءات التي قد ترد عليها وفقًا لمتطلبات الواقع العملي.

المطلب الأول: قواعد الميزانية العامة

تخضع الميزانية العامة لجملة من القواعد الأساسية التي ترسم الإطار المنهجي لتحضيرها وتنفيذها، وهي قواعد مستقرة في الفكر المالي الحديث، تهدف إلى ترسيخ الشفافية والانضباط المالي وتعزيز الرقابة التشريعية على النفقات العامة. ومن أبرز هذه القواعد:

[34] مرزوق، سليم" .**الميزانية العامة كأداة للتخطيط المالي في ظل الأزمات الاقتصادية**"، مجلة دراسات مالية ومحاسبية، جامعة الجزائر 3، العدد 7، 2023، ص. 65–67.

أولًا: قاعدة سنوية الميزانية

تنص هذه القاعدة على ضرورة إعداد الميزانية العامة لفترة زمنية محددة لا تتجاوز السنة الواحدة، بحيث يتم عرضها سنويًا على السلطة التشريعية للمناقشة والمصادقة. وتستند هذه القاعدة إلى اعتبارات متعددة، منها[35]:

- **اعتبارات سياسية** :إذ يسمح عرض الميزانية كل سنة بإخضاع الحكومة للرقابة البرلمانية المنتظمة، مما يُمكّن ممثلي الشعب من تقييم أداء السلطة التنفيذية ومراجعة خطط الإنفاق والإيرادات.
- **اعتبارات مالية واقتصادية** :تتمثل في صعوبة التنبؤ الدقيق بالإيرادات والنفقات لفترات طويلة في ظل التقلبات الاقتصادية، وخاصة في قطاعات مثل الزراعة والسياحة، التي تتأثر بالتغيرات الموسمية.

ورغم أهمية هذه القاعدة، إلا أن هناك بعض **الاستثناءات** التي تفرضها ظروف خاصة، منها:

- **الميزانية الإثني عشرية** :وهي آلية مؤقتة تُستخدم في حالة تأخر المصادقة على الميزانية، حيث يُسمح للهيئات الحكومية بإنفاق اعتمادات شهرية مؤقتة تعادل مثيلاتها من السنة السابقة، وتُعرف في الجزائر باسم *الاعتمادات الشهرية*.
- **الاعتمادات الإضافية (التكميلية)**: وهي مبالغ مالية تُقرّها السلطة التشريعية لاحقًا لإدراجها ضمن ميزانية السنة الجارية بسبب مستجدات مالية لم تكن متوقعة، وتُعرف في النظام الجزائري بالاعتمادات التكميلية.
- **الميزانية الدورية** :وهي أداة تدخل ضمن السياسات الاقتصادية التكيفية، حيث تزيد الدولة الإنفاق في حالات الركود وتقلّصه في حالات الازدهار، بغرض الحفاظ على التوازن الاقتصادي.
- **اعتمادات الدفع** :وتُخصّص للمشروعات التي تمتد لأكثر من سنة مالية، وتتم الموافقة عليها تدريجيًا عبر حصص سنوية، مثلما هو معمول به في *برامج التجهيز في الجزائر*.

[35] بلحاج، ناصر" .**المالية العامة: المفاهيم، المبادئ والتطبيقات**"، ط2، دار الهدى، الجزائر، 2022، ص. 114–117.

ثانيًا: قاعدة توازن الميزانية

تُشير هذه القاعدة إلى ضرورة تساوي النفقات العامة مع الإيرادات العامة، بحيث لا يحدث عجز أو فائض كبير في الميزانية. ويُعد هذا التوازن مؤشرًا على الاستقرار المالي للدولة.

- وفقًا للمدرسة الليبرالية، فإن التوازن يُعتبر ضرورة لتجنب تضخم الدين العام وارتفاع العبء الضريبي.
- غير أن المدرسة الكينزية ترى أن **العجز المقصود** قد يُستخدم كأداة لتحفيز الاقتصاد، خصوصًا خلال فترات الركود، حيث تقوم الدولة بزيادة الإنفاق بهدف تنشيط الطلب الكلي ورفع معدلات النمو.

وعليه، لم يعد عجز الميزانية مرفوضًا بإطلاق، بل أصبح يُستخدم في إطار سياسة مالية موجهة تستهدف معالجة الأزمات الاقتصادية وتحقيق التوازن الاجتماعي.

ثالثًا: قاعدة وحدة الميزانية

تقتضي هذه القاعدة أن تُدرج كافة إيرادات الدولة ونفقاتها في وثيقة مالية واحدة، ما يُتيح وضوح الرؤية حول الوضع المالي العام للدولة، ويُسهل من مهام الرقابة والمساءلة التشريعية.

- تهدف هذه القاعدة إلى منع إخفاء بعض النفقات أو الإيرادات في ميزانيات منفصلة، مما يعزز من الشفافية والمصداقية.
- مع ذلك، قد تُقدَّم الميزانية العامة في **وثائق متعددة** ضمن وثيقة موحدة، كما هو معمول به في بعض الدول مثل المملكة المتحدة، وهو ما لا يُعد خرقًا لمبدأ الوحدة.
- في المقابل، هناك بعض **الميزانيات المستقلة**، خاصة بالنسبة للوحدات الاقتصادية العامة أو الهيئات ذات الطابع التجاري، والتي تُمنح استقلالًا ماليًا نسبيًا، وذلك لتمكينها من العمل بكفاءة دون تعقيدات الإجراءات المالية المركزية.

وقد تلجأ بعض الدول إلى فصل ميزانيات بعض النشاطات الاقتصادية لأهداف خاصة، كالتقليل من التأثير السياسي أو الرقابي على مشاريع معينة، ما يُعد خرقًا لمبدأ الوحدة لكنه يُبرّر غالبًا بدواعٍ وظيفية أو تقنية.

المطلب الثاني: مبادئ الميزانية العامة

تحكم الميزانية العامة للدولة مجموعة من المبادئ الأساسية التي تهدف إلى تنظيم عملية إعدادها وتنفيذها ومراقبتها، بما يضمن الشفافية والكفاءة في استخدام المال العام. ورغم أهمية هذه المبادئ، إلا أن هناك بعض الاستثناءات التي تفرضها اعتبارات إدارية أو اقتصادية أو سياسية. ومن أبرز هذه المبادئ:

1 مبدأ وحدة الميزانية

يُقصد بهذا المبدأ إدراج جميع الإيرادات والنفقات العامة للدولة في وثيقة مالية واحدة تُعرض على السلطة التشريعية للمصادقة والمراقبة، ما يُتيح وضوحًا في الرؤية حول الوضع المالي العام للدولة، ويُسهل عمليات الرقابة البرلمانية والمحاسبة السياسية.

أهمية هذا المبدأ:

- يُسهل تقييم المركز المالي الحقيقي للدولة.
- يمنع تشتت الموارد والنفقات في وثائق متفرقة قد تؤدي إلى ضعف الشفافية.

غير أن هناك بعض الاستثناءات على هذا المبدأ، نذكر منها[36]:

- أ. **الميزانيات المستقلة** :وهي ميزانيات تخص الهيئات العمومية ذات الطابع الإداري التي تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، مثل المجالس الشعبية البلدية والولائية وبعض المؤسسات العمومية الإدارية. لا تخضع هذه الميزانيات لمصادقة البرلمان بل تُعتمد من قبل أجهزة محددة قانونًا، وتتحمل هذه الهيئات عجزها المالي دون تحميله على الميزانية العامة للدولة.
- **ب. الميزانيات الاستثنائية** :تُعَدّ ميزانيات مؤقتة تُوضع لمواجهة ظروف استثنائية مثل الحروب أو الكوارث الطبيعية، وغالبًا ما تُموَّل من خلال القروض أو الموارد غير العادية.

[36] بوطرفة، نادية" .**قواعد إعداد وتنفيذ الميزانية العامة في الجزائر**"، مجلة المالية والاقتصاد، جامعة بسكرة، العدد 11، 2022، ص. 103–106.

- ج. **الميزانيات الملحقة** :وتُوضع لتسيير هيئات ومؤسسات لا تملك شخصية معنوية مستقلة ولكن لها نشاط مالي مميز، ويشترط فيها مصادقة البرلمان، كما نصت عليه المادة 44 من القانون 84/17 المتعلق بقوانين المالية في الجزائر.
- د. **الحسابات الخاصة بالخزينة** :وهي حسابات تُفتح في الخزينة العمومية بموجب القانون، كما نصّت المادة 48 من نفس القانون، ولا تُدرج ضمن الميزانية العامة، لأنها تُسجّل عمليات مالية مؤقتة، مثل إقراض الموظفين، أو شراء الدولة سلعًا بغرض إعادة بيعها.

2 مبدأ عمومية الميزانية

يعني هذا المبدأ ضرورة إدراج جميع الإيرادات العامة وجميع النفقات في الميزانية دون إجراء أي مقاصة أو خصم بينها، كما يمنع تخصيص إيرادات معينة لنفقات معينة، بل تُجمع كل الإيرادات في وعاء عام يُعاد توزيعه حسب الأولويات المعتمدة في الإنفاق العام.

مزايا هذا المبدأ:

- يُظهر الحجم الكامل للنشاط المالي للدولة.
- يعزز الشفافية والمساءلة في توزيع الموارد العامة.
- يُساعد السلطة التشريعية في أداء دورها الرقابي.

استثناءات ترد على مبدأ العمومية[37]:

- أ. **الميزانيات المستقلة** :وتظهر عندما تمنح الدولة استقلالًا ماليًا كاملاً لبعض الهيئات لتحقيق أهداف خاصة، فتُعِد هذه الهيئات ميزانياتها المنفصلة وتديرها بشكل مستقل.
- ب. **الميزانيات الاستثنائية** :وهي ميزانيات ذات طابع غير عادي تُخصّص لمواجهة طوارئ كبرى، وغالبًا ما تُموّل من مصادر استثنائية مثل الاقتراض.

[37] Djamila, Khelifi. *"Les dérogations aux principes budgétaires en droit algérien"*, Revue des sciences juridiques et politiques, Université de Batna, Vol. 6, n°2, 2021, p. 67–70.

- ج. **الميزانيات الملحقة** :وهي ميزانيات تخص مؤسسات تابعة للدولة لكنها لا تملك استقلالًا معنويًا، ومع ذلك تتمتع بخصوصية في الإيرادات والنفقات، وتُدرج بشكل منفصل عن الميزانية العامة، بموافقة السلطة التشريعية.
- د. **الحسابات الخاصة بالخزينة** :وهي حسابات تُسجَّل فيها العمليات النقدية الخارجة عن نطاق الإيرادات والنفقات الاعتيادية، وتُدار خارج الميزانية العامة.

المبحث الثالث: دورة الميزانية العامة

تمر الميزانية العامة للدولة بعدة مراحل متكاملة ومترابطة، تهدف في مجموعها إلى ضمان التدبير الأمثل للموارد العامة، وتحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية المرسومة من قبل الدولة. ويمكن تقسيم هذه الدورة إلى أربع مراحل رئيسية، تتمثل في: إعداد الميزانية، اعتمادها، تنفيذها، وأخيرًا مراقبتها.

المطلب الأول: مراحل إعداد وتحضير الميزانية العامة

يُعد إعداد الميزانية العامة من أهم المراحل في الدورة الميزانياتية، إذ يشكل الأساس الذي تُبنى عليه بقية العمليات المالية للدولة خلال السنة المالية. وتتم هذه العملية وفقًا لمنهجية دقيقة ومراحل متسلسلة تضمن إعداد وثيقة مالية واقعية ومتوازنة، تعكس أولويات السياسات العمومية، وتُراعي الإمكانيات المتاحة والظروف الاقتصادية والاجتماعية. كما تشارك في هذه المرحلة عدة جهات، على رأسها السلطة التنفيذية بمختلف وزاراتها ومصالحها، وفق جدول زمني محدد وضوابط قانونية دقيقة. ومن هذا المنطلق، يُمكن تقسيم هذه المرحلة إلى مجموعة من الخطوات المتكاملة، بدءًا من التوجيهات العامة، وصولًا إلى إعداد مشروع الميزانية وعرضه على السلطة التشريعية.

1 السلطة المختصة بتحضير الميزانية

تتولى السلطة التنفيذية، ممثلة بوزارة المالية، الدور المحوري في مرحلة إعداد الميزانية، ويرجع ذلك إلى عدة اعتبارات، أهمها أن الميزانية تعكس البرامج والسياسات العامة التي تعتزم الحكومة تنفيذها. كما أن الأجهزة التنفيذية هي الأقدر على تقدير احتياجات المرافق العامة من الموارد المالية، نظرًا لقربها من واقع النشاط الإداري

والخدماتي، فضلًا عن إشرافها المباشر على الأجهزة الإحصائية والمالية التي تتيح لها بيانات دقيقة حول الإمكانات الاقتصادية المتاحة.[38]

2 الإجراءات الفنية لإعداد الميزانية

تبدأ هذه المرحلة بقيام مديرية الميزانية بوزارة المالية بإعداد عرض أولي يشمل تقييمًا عامًا للوضع الاقتصادي والمالي للدولة، بالتعاون مع مختلف المديريات التقنية. يُعرض هذا التقييم خلال اجتماع لمجلس الحكومة، حيث يناقشه الوزراء لتحديد الأولويات القطاعية.

عقب ذلك، تصدر وزارة المالية منشورًا يتضمن الإرشادات والمبادئ التي يجب أن تراعيها الوزارات عند إعداد ميزانياتها، من بينها ضرورة ترشيد الإنفاق، والالتزام بسقوف الإنفاق المسموح بها، والمنهجية التي ينبغي اتباعها في تقديم المقترحات.

تقوم بعدها كل وزارة قطاعية بإعداد ميزانيتها بالتنسيق مع مصالحها الداخلية، وترسلها لوزارة المالية مرفقة بوثائق الإثبات. تخضع هذه المقترحات لفحص دقيق من طرف وزارة المالية للكشف عن المبالغات أو التناقضات، لتُعرض في مرحلة لاحقة على مجلس الوزراء الذي يفصل في الاختلافات، وقد يُحال بعضها إلى رئيس الجمهورية للتحكيم.

3 طرق تقدير الإيرادات والنفقات

أ– تقدير النفقات العامة:

يُعتمد على أساليب مختلفة لتقدير النفقات منها:

- **الاعتمادات المحددة** :وهي اعتمادات لا يجوز تجاوزها، وتستخدم عادة في المرافق المستقرة.
- **الاعتمادات التقديرية** :تُستخدم في المرافق الحديثة ويمكن تجاوزها بموافقة لاحقة من البرلمان.
- **اعتمادات البرامج** :وتخص المشاريع الطويلة المدى، وتُنفذ إما عن طريق ‘‘اعتمادات الربط’’ أو من خلال ‘‘قانون البرامج’’ الذي يجزئ تنفيذ المشروع على عدة سنوات.[39]

[38] عبد العزيز سيد، ***المالية العامة والنظام المالي***، دار الفكر العربي، القاهرة، 2017، ص 125.

[39] عبد المجيد قدي، ***المالية العامة والميزانية العامة للدولة***، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2019، ص 212.

ب- تقدير الإيرادات العامة:

يتم وفق طريقتين:

- **الطريقة الآلية** :تعتمد على نتائج تنفيذ الميزانيات السابقة، ويضاف إليها متوسط نسب الزيادة في الإيرادات خلال السنوات الماضية.
- **الطريقة المباشرة** :تعتمد على التوقعات الاقتصادية المتعلقة بكل مورد من موارد الإيرادات.

المطلب الثاني: اعتماد الميزانية العامة وتنفيذها ومراقبتها

تمثل مرحلة اعتماد الميزانية العامة نقطة التحول الرئيسية في دورة الميزانية، إذ تنتقل بها من مشروع أعدّته السلطة التنفيذية إلى وثيقة قانونية ملزمة، بعد مصادقة السلطة التشريعية عليها. يلي ذلك وضع الميزانية قيد التنفيذ، وفق الآليات القانونية والتنظيمية المعمول بها، ثم تُختتم الدورة بمرحلة المراقبة، التي تضمن التزام السلطات بتنفيذ بنود الميزانية بدقة وشفافية، وفق ما أقره البرلمان.

أولًا: اعتماد الميزانية العامة

تُعد عملية اعتماد الميزانية بمثابة الإجراء القانوني الذي يسمح بتنفيذ بنودها، إذ يشترط الدستور ضرورة مصادقة السلطة التشريعية عليها، تطبيقًا لمبدأ "أسبقية الاعتماد على التنفيذ"، ما يعزز مبدأ الفصل بين السلطات ويكرس رقابة ممثلي الشعب على المالية العمومية.

تمر مرحلة الاعتماد بثلاث مراحل رئيسية:

- **المناقشة العامة** :في هذه المرحلة، يُعرض مشروع قانون المالية على البرلمان، وتدور المناقشات حول التوجهات العامة، والإطار الكلي للميزانية من حيث الأهداف الاقتصادية والاجتماعية وأولويات الإنفاق العام.
- **المناقشة التفصيلية** :تُوكل إلى لجنة مختصة، غالبًا لجنة الشؤون الاقتصادية والمالية، التي تدرس بنود المشروع بشكل مفصل، وقد تستعين بخبراء واستشاريين لفحص مدى واقعية الفرضيات المالية، وتقييم الانسجام بين الإيرادات والنفقات.

- **المصادقة النهائية والتصويت** :بعد رفع تقرير اللجنة إلى الجلسة العامة، يناقش المجلس كل فصل من فصول الميزانية، ثم يُصوت على المشروع بابًا بابًا، وفي حال الموافقة عليه، يُصدر في شكل "قانون المالية" الذي يتضمن الأرقام الإجمالية للإيرادات والنفقات، ويُرفق بجداول تفصيلية.

ثانيًا: تنفيذ الميزانية العامة

بعد المصادقة البرلمانية، تنتقل الميزانية إلى طور التنفيذ، والذي تتولاه وزارة المالية بالتنسيق مع مختلف القطاعات الوزارية. وتتم هذه المرحلة وفق قواعد صارمة تهدف إلى احترام سقف الاعتمادات المرصودة وضمان تحصيل الإيرادات بكل فعالية.

وتُقسم عملية التنفيذ إلى جانبين أساسيين:

- **تحصيل الإيرادات:**

تمر هذه العملية بمرحلتين[40]:

- ***المرحلة الإدارية*** *:*يقوم فيها الآمر بالصرف بإثبات الحقوق المالية للدولة (الإثبات)، وتحديد المبلغ المستحق للدفع من قبل الغير (التصفية)
- ***المرحلة المحاسبية*** *:*يتولاها المحاسب العمومي، وتتمثل في تحصيل هذه الإيرادات فعليًا لصالح الخزينة العمومية.

- **دفع النفقات:**

تمر هي الأخرى بنفس المرحلتين:

- ***المرحلة الإدارية*** *:*تشمل الالتزام (تحديد النفقات)، التصفية (التحقق من صحة النفقة)، ثم إصدار الأمر بالصرف.
- ***المرحلة المحاسبية*** *:*يتم خلالها دفع النفقة من طرف المحاسب العمومي بعد التحقق من مطابقة الوثائق القانونية.

[40] حمزة العربي، ***المالية العامة: دراسة تحليلية قانونية***، دار الهدى، الجزائر، 2016، ص. 201–203.

تسهر وزارة المالية على ضمان احترام هذه الإجراءات، من خلال نظام محكم للمراقبة الداخلية يشمل مديريات محلية ومركزية، إلى جانب الرقابة الآنية التي يمارسها المراقبون الماليون والمفتشية العامة للمالية.

ثالثًا: مراقبة تنفيذ الميزانية العامة

تُعد المراقبة آخر مراحل دورة الميزانية، وتهدف إلى التحقق من مدى التزام الجهات المنفذة بالاعتمادات المقررة، ومدى تحقيق الأهداف المحددة. وتأخذ هذه الرقابة ثلاثة أشكال أساسية:

- **الرقابة الإدارية (الداخلية** :(تمارسها الإدارة العامة على نفسها، وتشمل الرقابة الذاتية، والرقابة الرئاسية التي تخول للرئيس الإداري سلطة تعديل أو إلغاء أعمال مرؤوسيه، وكذا الرقابة الوصائية التي تمارسها السلطات العليا على الجماعات المحلية. وتُعد وزارة المالية أهم الجهات الرقابية في هذا الإطار، عبر المراقبين الماليين ومفتشياتها.
- **الرقابة السياسية (البرلمانية)** :يمارس البرلمان رقابته على تنفيذ الميزانية من خلال آليات متعددة كـ[41]:
  - الاستجوابات والأسئلة الشفوية والمكتوبة للوزراء؛
  - مناقشة بيان السياسة العامة؛
  - تشكيل لجان تحقيق في حالات محددة؛
  - متابعة قانون المالية التكميلي الذي يُعرض في منتصف السنة المالية؛
  - وأخيرًا، التصويت على "قانون ضبط الميزانية"، الذي يقدّم فيه الحساب النهائي لتنفيذ الميزانية للسنة المنقضية.
- **الرقابة القضائية:**

يمارسها *مجلس المحاسبة*، وهو أعلى هيئة رقابية في الجزائر، يتمتع باستقلال إداري وقضائي، ويضطلع بدور محوري في مراجعة حسابات المحاسبين العموميين والآمرين بالصرف. كما يختص بتقييم أداء المؤسسات العمومية، والتأكد من مطابقة تصرفاتها لمبادئ الشفافية والفعالية، وله صلاحيات في إصدار أحكام بالإبراء أو الإدانة في حالة المخالفات.

[41] محفوظ لعشب، ***المالية العامة والتشريع المالي في الجزائر***، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 2014، ص. 174.

وبذلك، فإن دورة الميزانية العامة لا تقتصر على إعداد الأرقام والمصادقة عليها، بل تشمل آليات دقيقة لضمان التطبيق الفعلي والرقابة اللاحقة، بما يحقق مبدأ الشفافية في المالية العامة، ويكرس الرقابة الشعبية من خلال البرلمان، والرقابة المؤسسية من خلال الأجهزة المتخصصة.

يتبيّن من خلال ما تناولناه في هذا الفصل أنّ الموازنة العامة تُعدّ أداة محورية في تسيير المالية العمومية، إذ تعكس بوضوح توجهات الدولة السياسية والاقتصادية والاجتماعية خلال فترة زمنية محددة. فهي لا تمثل مجرد وثيقة مالية لتقدير الإيرادات والنفقات، بل تُجسد خطة عمل تُعبّر عن أولويات الحكومة، وتُترجم السياسات العمومية إلى أرقام وإجراءات قابلة للتنفيذ والرقابة.

كما أن الالتزام بالقواعد والمبادئ التي تنظّم إعداد وتنفيذ الميزانية، مثل السنوية والوحدة والعمومية، يُعد ضمانًا لتحقيق الشفافية والانضباط المالي، ويُساهم في تعزيز الثقة في الإدارة العمومية. إضافة إلى ذلك، فإن فهم دورة الميزانية العامة، منذ مرحلة الإعداد والتحضير، وصولًا إلى التنفيذ والمراقبة، يسمح بتقييم فعالية السياسات المالية ومدى توجيهها نحو تحقيق التنمية والاستجابة لحاجات المواطنين.

وعليه، فإن دراسة الموازنة العامة تُعدّ من المرتكزات الأساسية في فهم المالية العامة، وتُتيح قراءة معمّقة لطبيعة تدخل الدولة في الحياة الاقتصادية والاجتماعية، كما تبرز مدى كفاءة استخدامها للموارد المتاحة في ظل التحديات المتغيرة.

تطبيقات الفصل الرابع

التمرين الأول

في إطار تقييمك لمستوى فعالية السياسات المالية، طُلب منك تحليل مدى دقة العبارة التالية:

"تُعد الموازنة العامة مجرد أداة إدارية لتسجيل الإيرادات والنفقات السنوية للدولة، ولا تؤثر فعليًا في التوجهات الاقتصادية أو الاجتماعية".

ناقش هذه الفرضية، معتمدًا على المفاهيم الحديثة للموازنة العامة وأهميتها ضمن السياقين الاقتصادي والسياسي.

الإجابة النموذجية:

الطرح الذي يعتبر أن الموازنة العامة مجرد أداة إدارية لتسجيل المعاملات المالية للدولة، يعكس تصورًا **تقليديًا ضيقًا** للوظيفة المالية. غير أن المفاهيم الحديثة للموازنة تطورت لتُبرز أبعادًا اقتصادية وسياسية واجتماعية تتجاوز الجانب المحاسبي.

فمن **الناحية الاقتصادية**، تُعد الموازنة أداة لتوجيه الاقتصاد، حيث تُستخدم سياسات الإنفاق والإيرادات لمعالجة مشكلات مثل التضخم والبطالة والركود. على سبيل المثال، قد تستخدم الحكومة الموازنة لزيادة النفقات العامة خلال فترات الانكماش لتحفيز النشاط الاقتصادي.

أما من **الناحية السياسية**، فهي وثيقة رقابية تُعرض على البرلمان، ما يمنح السلطة التشريعية دورًا هامًا في توجيه السياسات العامة والرقابة على الأداء الحكومي. كما تُعد الموازنة انعكاسًا للبرامج السياسية للسلطة الحاكمة.

وعليه، فإن الموازنة ليست فقط أداة تسجيل مالي، بل تُعد **خطة سنوية استراتيجية**، يُترجم من خلالها التوجه الحكومي إلى أرقام واقعية، تُستخدم في التخطيط والتنفيذ والتقويم، **مما يجعلها** أداة متعددة الأبعاد ضمن نظام الدولة العام.

التمرين الثاني:

في إطار تقييم أداء الدولة في استخدام الميزانية العامة، يُطرح تساؤل غير مباشر:

"ما الفرق الجوهري بين الميزانية العامة والبيان المالي الختامي، من حيث الوظيفة والهدف، خاصة في ظل دور البرلمان؟"

حلل هذه المقارنة غير المباشرة مع إبراز العناصر الأساسية للميزانية العامة وطابعها التقديري.

الإجابة النموذجية:

يكمن الفرق الجوهري بين الميزانية العامة والبيان المالي الختامي في **الوظيفة الزمنية** والهدف من كل وثيقة:

- **الميزانية العامة** :وثيقة **تقديرية واستباقية** تُعد في بداية السنة المالية، وتتضمن توقعات الإيرادات والنفقات. تعكس نية الدولة في تنفيذ سياسات معينة وفق أولويات محددة. يُشترط عرضها على البرلمان للمصادقة، مما يُضفي عليها طابعًا قانونيًا وشرعيًا، ويُكرّس الرقابة التشريعية.
- **البيان الختامي** :وثيقة **محاسبية لاحقة** تُعرض بعد نهاية السنة المالية، وتُظهر ما تم فعليًا تحصيله وإنفاقه، مقارنةً بما تم تقديره في الميزانية. يُستخدم لتقييم الأداء الفعلي ودرجة التزام الحكومة.

الميزانية العامة تُعبّر عن سياسة الحكومة المستقبلية، وتُعد أداة **تشريعية وتخطيطية** .بينما البيان الختامي هو أداة **رقابية وتقويمية**.

إذن، من خلال الطابع التقديري والموافقة التشريعية، تؤدي الميزانية العامة دورًا وظيفيًا في توجيه الاقتصاد، بخلاف البيان المالي الذي يُعالج النتائج فقط دون أن يؤثر في اتخاذ القرار المسبق.

التمرين الثالث

أثناء تقييمك لجدوى برنامج حكومي يُعتمد على تمويل الميزانية العامة، طُرح السؤال التالي:

"كيف يمكن اعتبار الموازنة العامة آلية تنفيذية للسياسات العمومية، وليست مجرد وثيقة فنية؟ وضّح من خلال أمثلة واقعية لطريقة توزيع الاعتمادات".

الإجابة النموذجية:

الميزانية العامة ليست وثيقة تقنية بحتة، بل تُعد **وسيلة تنفيذية مباشرة للسياسات الحكومية**، إذ تُترجم الرؤية الحكومية إلى مخصصات مالية، تُنفذ من خلالها البرامج والمشاريع التنموية.

فعلى سبيل المثال، إذا قررت الدولة إعطاء الأولوية لقطاع التعليم، فإن الميزانية تعكس هذا التوجه عبر:

- رفع الاعتمادات الموجهة لبناء المدارس وتوظيف المعلمين.
- تخصيص موارد لبرامج محو الأمية أو تعميم التعليم الرقمي.

كما يظهر ذلك في **برامج دعم الفئات الهشة**، مثل تخصيص اعتمادات للمعونات الاجتماعية أو تمويل المشاريع الصغرى، وهو ما يُبرز توجه الدولة نحو **تحقيق العدالة الاجتماعية**.

وبالتالي، فالميزانية تُجسد عمليًا السياسات المعلنة، وتُترجمها إلى برامج ممولة، ما يجعلها أداة تنفيذية مركزية وليست مجرد جدول حسابي.

التمرين الرابع:

افترض أن باحثًا ادّعى ما يلي:"إن قاعدة التوازن في الميزانية فقدت قيمتها في ظل التحولات الاقتصادية العالمية، ولم يعد لها أثر عملي في إدارة المالية العامة".

بصفتك مختصًا في المالية العامة، كيف ترد على هذا الادعاء؟ استعرض المواقف النظرية المختلفة، مع إبراز موقفك التحليلي.

الإجابة النموذجية:

الادعاء أعلاه يعكس أحد المواقف الحديثة المتأثرة بالمدرسة الكينزية التي ترى أن التوازن الصارم في الميزانية لم يعد هدفًا بحد ذاته، خاصة في ظل الأزمات الاقتصادية التي تتطلب تدخلاً ماليًا مرنًا.

- المدرسة **الليبرالية التقليدية** :تؤكد على أهمية التوازن لتفادي تراكم العجز والدين العام، معتبرة أن الانضباط المالي يُعزز الثقة في الاقتصاد الوطني.
- أما المدرسة **الكينزية** :فتُقر بأن العجز الموجّه قد يكون مفيدًا، إذ تستخدم الدولة زيادة النفقات خلال الركود لتحفيز الطلب الكلي والنمو، وهو ما يُبرر عجز الميزانية ضمن سياسة مالية نشطة.

تحليل شخصي:

رغم أن قاعدة التوازن لم تعد مطلقة كما كانت، فإنها **ما تزال تُشكل مرجعًا مهمًا** لضبط الإنفاق ومراقبة كفاءة استخدام الموارد. بمعنى أن تجاوزها يجب أن يكون مدروسًا ومؤقتًا، لا أن يُصبح قاعدة دائمة. فهي لم تفقد قيمتها بل تحولت إلى **أداة مرنة** تُوظف حسب الظرف الاقتصادي.

التمرين الخامس

في ورشة تدريبية حول الشفافية المالية، طرح أحد المشاركين تساؤلًا مفاده: " هل يُمكن أن يؤدي تخصيص الإيرادات العامة لنفقات بعينها إلى تحسين الكفاءة المالية وتحقيق أهداف قطاعية أكثر دقة؟"

ناقش هذا الطرح في ضوء مبدأ عمومية الميزانية، مع بيان المخاطر المرتبطة بتخصيص الإيرادات، والاستثناءات المقررة.

الإجابة النموذجية:

إن تخصيص الإيرادات العامة لنفقات محددة يُعد خرقًا لمبدأ عمومية الميزانية، الذي ينص على دمج كافة الإيرادات في وعاء واحد يُعاد توزيعه وفق الأولويات العامة.

سلبيات التخصيص:

- يُقيد حرية الحكومة في التحرك المالي، ويُضعف القدرة على الاستجابة للظروف الطارئة.
- يُقلل من شفافية الإنفاق، إذ يُسهل إخفاء بعض العمليات المالية خلف مخصصات محددة.
- يُشجع الجهات القطاعية على التنافس على الموارد بدل التنسيق الشامل.

الاستثناءات الممكنة:

- **الحسابات الخاصة بالخزينة.**
- **الميزانيات الملحقة أو المستقلة،** كما هو معمول به في الجزائر.

الخلاصة:

رغم أن التخصيص قد يبدو عمليًا على المستوى القطاعي، إلا أنه يُهدد الشفافية والكفاءة على المستوى الكلي، لذا يُلجأ إليه فقط في حالات محددة ومقننة.

التمرين السادس

من خلال متابعة تنفيذ مشروع وطني كبير متعدد السنوات، لاحظ أحد النواب أن الاعتمادات المرصودة له في الميزانية السنوية غير كافية، رغم إقرار البرلمان لهذا المشروع سابقًا.

كيف تفسر هذا الإشكال في ضوء الطرق المختلفة لتقدير النفقات في مرحلة إعداد الميزانية، وما الفرق بين "اعتمادات البرامج" و"اعتمادات الدفع" في هذا السياق؟

الإجابة النموذجية:

هذا الإشكال يُبرز الفرق بين الرؤية البرلمانية الشاملة للمشاريع الكبرى، والرؤية التنفيذية التي تتعامل مع الإنفاق المرحلي.

- **اعتمادات البرامج** :تُقرّ بشكل إجمالي لمشروع طويل الأمد، وتُجزّأ على مراحل.

- **اعتمادات الدفع** :تُدرج سنويًا ضمن الميزانية العادية، وهي المبالغ الفعلية المسموح بإنفاقها خلال السنة.

تفسير المشكلة:

ما لاحظه النائب قد يكون نتيجة عدم التمييز بين **الاعتماد الإجمالي** المقرّ سابقًا، وبين **الاعتماد السنوي المرصود** فعليًا للتنفيذ في السنة المالية الحالية.

الحل:

ضرورة تعزيز التنسيق بين السلطات التنفيذية والتشريعية عند متابعة تنفيذ المشاريع الكبرى، وتوضيح كيفية ترجمة البرامج إلى دفعات مالية سنوية في إطار الميزانية.

التمرين السابع

اقترح أحد البرلمانيين حذف مرحلة "قانون ضبط الميزانية" باعتباره إجراء شكلي يأتي بعد نهاية السنة المالية ولا يُغير من الواقع شيئًا.

ناقش هذا الاقتراح من وجهة نظر فنية ورقابية، مبينًا أهمية هذا القانون ضمن دورة الميزانية العامة.

الإجابة النموذجية:

قانون ضبط الميزانية ليس إجراء شكليًا، بل يُمثل أداة رقابية مهمة تُقدم فيها الحكومة الحساب النهائي للسنة المنقضية، ويُعتبر بمثابة التقييم النهائي لمدى الالتزام بالميزانية الأصلية.

وظائفه الرقابية:

- يُتيح للبرلمان مقارنة ما صُرف فعليًا مع ما تمت المصادقة عليه.
- يُستخدم لاستخلاص الدروس لتحسين إعداد الميزانيات اللاحقة.
- يُحمّل المسؤوليات للآمرين بالصرف والمحاسبين العموميين في حالة التجاوزات.

رفض الاقتراح مبرر لأن إلغاء هذه المرحلة سيُضعف الشفافية والمساءلة ويُكرّس غياب التقييم، وهو ما يتعارض مع مبادئ الحكامة الجيدة.

قائمة المراجع

قائمة المراجع

أولًا :المراجع باللغة العربية

1. أبو العلا، يسري، بلي، لصغير .اقتصاديات المالية العامة .دار العلوم، ص ص 43–45.
2. الباز، مصطفى. "الضريبة كأداة تدخل اقتصادي"، مجلة الاقتصاد والتمويل الإسلامي، العدد 8، 2021، ص. 45–49.
3. بن داود، زهرة. "فعالية الجباية العادية في تمويل النفقات العامة: حالة الجزائر"، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والسياسية والاقتصادية، المجلد 60، العدد 1، 2023، ص. 115.
4. بن داود، زهرة . Fiscal Redistribution and Tax Equity in Developing Countries: The Algerian Experience. Algerian Journal of Public Finance, Univ. of Algiers 3, n°22, 2023, pp. 68–75.
5. بن ساسي، سميرة. "السياسة المالية ودورها في تحقيق الاستقرار الاقتصادي"، مذكرة ماجستير، جامعة قسنطينة، كلية العلوم الاقتصادية، 2021، ص. 35–37.
6. بن شارف، ليلى. "دور الغرامات المالية في ردع المخالفات وتحقيق النظام العام"، مجلة القانون والمجتمع، جامعة مستغانم، العدد 20، 2022، ص. 198–203.
7. بوطرفة، نادية. "قواعد إعداد وتنفيذ الميزانية العامة في الجزائر"، مجلة المالية والاقتصاد، جامعة بسكرة، العدد 11، 2022، ص. 103–106.
8. بلحاج، ناصر .المالية العامة: المفاهيم، المبادئ والتطبيقات .ط2، دار الهدى، الجزائر، 2022، ص. 114–117.

9. حمداني، سامي .المالية العامة في ظل التحول الاقتصادي .الجزائر: الديوان الوطني للمطبوعات الجامعية، 2020، ص. 89–91.

10. حمزة، العربي .المالية العامة: دراسة تحليلية قانونية .دار الهدى، الجزائر، 2016، ص. 201–203.

11. حسان، بوقرة .المالية العامة: النفقات والإيرادات العامة .دار الهدى، الجزائر، 2022، ص. 145.

12. خليفة، نوال. "الإيرادات غير الضريبية في تمويل الميزانية العامة للدولة: دراسة تحليلية"، مجلة العلوم القانونية والسياسية، جامعة البليدة، العدد 17، 2022، ص. 143–147.

13. دجاميلة، خليفى . "Les dérogations aux principes budgétaires en droit algérien", Revue des sciences juridiques et politiques, Université de Batna, Vol. 6, n°2, 2021, pp. 67–70.

14. رحماني، سمير. "دور الإصلاحات الجبائية في تعزيز العدالة الضريبية"، مجلة المالية العامة، جامعة الجزائر 3، العدد 20، 2022، ص. 45.

15. زحير شامية، أحمد، الخطيب، خالد شحادة .أسس المالية العامة .دار واثل للنشر، الأردن، 2005، ص. 28.

16. زينب، حسين عوض الله .مبادئ المالية العامة .دار هنثر للطباعة والنشر، 1998، ص. 16.

17. سليم، مرزوق. "الميزانية العامة كأداة للتخطيط المالي في ظل الأزمات الاقتصادية"، مجلة دراسات مالية ومحاسبية، جامعة الجزائر 3، العدد 7، 2023، ص. 65–67.

18. عبد العزيز، سيد .المالية العامة والنظام المالي .دار الفكر العربي، القاهرة، 2017، ص. 125.

19. عبد القادر، أحمد .المالية العامة .القاهرة: دار الفكر، 2009، ص. 115.

20. عبد المجيد، قدي .المالية العامة والميزانية العامة للدولة .ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2019، ص. 212.

21. عبد المنعم، فوزي .المالية العامة والسياسة المالية .دار النهضة العربية للطباعة والنشر، بيروت، ص. 16.

22. عبد الله، هلال .المالية العامة وتطبيقاتها في الدول العربية .القاهرة: دار الفكر العربي، 2021، ص. 112–115.

23. عبد الرحمن، مُحَمَّد .المالية العامة والنظام الضريبي .دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، 2020، ص. 122.

24. محفوظ، لعشب .المالية العامة والتشريع المالي في الجزائر .المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 2014، ص. 174.

25. مُحَمَّد، حين الوادي .المالية العامة والنظام المالي في الإسلام .دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، الأردن، ص. 25.

26. مُحَمَّد، طاقة، هدى المزلوي .اقتصاديات المالية العامة .دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، 2007، ص. 75.

27. مُحَمَّد، عباس محرزي .اقتصاديات المالية العامة .ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2005، ص. 17–32، وص. 69–72، وص. 115، وص. 271.

28. محمود، حمين لوادي، أحمد، عزام .مبادئ المالية العامة .دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، 2007، ص. 52.

29. نوال، خليفة. "الإيرادات غير الضريبية في تمويل الميزانية العامة للدولة: دراسة تحليلية"، مجلة العلوم القانونية والسياسية، العدد 17، 2022، ص. 143–147.

30. نوزاد، عبد الرحمان الهيتي، منجد، عبد اللطيف الخشالي .المدخل الحديث في اقتصاديات المالية العامة .دار المناهج، عمان، الطبعة الأولى، 2006، ص. 56.

31. نوزاد، عبد الرحمان الهيتي .مدخل حديث في اقتصاديات المالية العامة .الطبعة الأولى، ص. 32.

32. هشام، مصطفى الجمل .دور السياسة المالية في تحقيق السلطة التشريعية .مرجع سابق، ص. 184.

33. يوسف، سامي. "أدوات المالية العامة وتوجيه الاقتصاد الوطني"، مجلة البحوث الاقتصادية، جامعة القاهرة، العدد 19، 2021، ص. 58.

ثانيًا :المراجع باللغة الأجنبية

1. Musgrave, R.A. & Musgrave, P.B. (2021). Public Finance in Theory and Practice. 6th ed., McGraw-Hill, pp. 210–215.
2. Zehra Ben Daoud. "Fiscal Redistribution and Tax Equity in Developing Countries: The Algerian Experience", Algerian Journal of Public Finance, University of Algiers 3, No. 22, 2023, pp. 68–75.
3. Smith, R.W., & Lynch, T.D. (2004). *Public Budgeting in America*. Pearson.
4. Auerbach, A.J., & Kotlikoff, L.J. (1987). *Dynamic Fiscal Policy*. Cambridge University Press.

5. Rubin, I.S. (2019). *The Politics of Public Budgeting* (9th ed.). SAGE.
6. Wildavsky, A. (1975). *Budgeting: A Comparative Theory of Budgetary Processes*. Little, Brown.
7. IMF. (2009). *Fiscal Rules—Anchoring Expectations for Sustainable Public Finances*. Policy Paper.
8. Debrun, X., et al. (2008). "Tied to the Mast? National Fiscal Rules in the European Union", *Economic Policy*.
9. Debrun, X., Eyraud, L., Hodge, A., Lledó, V., & Pattillo, C. (2018). *Fiscal Rules: Make them Easy to Love and Hard to Cheat*. IMF Blog.
10. OECD (2025). *Public finance and budgets*. OECD Publications.
11. Wyplosz, C. (2012). “Fiscal Rules: Theoretical Issues and Historical Experiences”, NBER Working Paper No. 17884.
12. Douglas, S., & Overmans, T. (2020). "Public value budgeting...", *Journal of Public Budgeting, Accounting & Financial Management*, 32(4), 623–637.